

زَهْرَانِيَّة

علي علي علي علي علي علي علي
علي علي علي علي علي علي علي

مِن أَجْلِ ثِقَافَةِ شِيعِيَّةِ زَهْرَانِيَّةِ أُصَيْلَةَ..مِن أَجْلِ نَهْضَةِ ثِقَافِيَّةِ حُسَيْنِيَّةِ زَهْرَانِيَّةِ
مُتَحَضَّرَةً..مِن أَجْلِ وَعَى مَهْدَوِيِّ زَهْرَانِيَّ رَاقٍ
مُؤَسَّسَةَ الْقَمَرِ لِلثَّقَافَةِ وَالْإِعْلَامِ عِبْرَ الْقَمَرِ الْفَضَائِيَّةِ تُقَدِّمُ
مَعَ عَبْدِ الْحَلِيمِ الْغَزِّيِّ

القمر الفضائية
Al Qamar TV



برنامج

حَدِيثٌ عَنِ الْحَجِّ الزَّهْرَانِيِّ مَنَاسِكُ الْحَجِّ وَحَقِيقَتُهُ الْمَهْدَوِيَّةُ

[الحلقة 4]

عبد الحليم الغزوي

مُحْرَضَةٌ عَلَى قَنَاةِ الْقَمَرِ الْفَضَائِيَّةِ السَّبْتِ ٢٠٢٦/٤/٤ م

فَائِلَسَاكُ تَرَدَدُ ١١٤٤٩ أَفْقِي - الْبَثُّ الْإِلِكْتْرُونِي وَالْإِدَاعِي الْمُبَاشِرُ عَلَى الْإِنْتَرْنِتِ www.alqamar.tv

﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نَدْوَرَهُمْ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾، الْحَجِّ (27)، (28)، (29).

2	عنوان الحلقة الرابعة الحجُّ الرَّهْرَائِيُّ بَيْنَ إِظْلَاقِ وُجُوبِهِ وَصَيَاحِ حَقِيقَتِهِ: مِنْ عَقُودِ الْوَلَايَةِ الْعُلُويَّةِ وَمِلَاكَاتِ الْأَحْكَامِ إِلَى نِدَاءِ إِبْرَاهِيمَ وَالْمُضْمُونِ الْمَهْدُودِيِّ الْأَعْلَى	1
2	خَرِيْطَةٌ تَنْظِيْمِيَّةٌ جَامِعَةٌ لِتَسْلُسُلِ الْحَلَقَةِ 4: مِنْ أَصْلِ الْحَجِّ إِلَى مَضْمُونِهِ وَأَحْكَامِهِ وَمَعَالِيهِ	2
3	❖ القسم الاول: طَلَاقُ وُجُوبِ الْحَجِّ وَصَيَاحُ صُوْرَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ بَيْنَ عِبَثِ السَّقِيْفَتَيْنِ وَمَضْمُونِ الْوَلَايَةِ	3
3	← بَكَّةُ وَمَكَّةُ وَالْإِنْتِقَالُ مِنْ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ إِلَى مَوْضُوعِ الْحَجِّ	4
4	← الْأَمَانُ الْعَقَائِدِيُّ لَا الْأَمَانُ الشُّكِّيُّ وَإِظْلَاقُ الْوُجُوبِ وَأَصْلُ الْحَجِّ السَّنَوِيِّ وَصَيَاحِ الْحَجِّ الْأَصْلِ	5
5	← التَّكْلِيفُ فِي زَمَانِنَا: مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْغُمْرِ مَعَ بَقَاءِ الْآيَةِ عَلَى إِظْلَاقِهَا	6
5	❖ القسم الثاني: الْحَجُّ وَالْوَفَاءُ بِعُقُودِ الْوَلَايَةِ: مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ إِلَى شَعَائِرِ الْحَجِّ وَنَسْخِ حُكْمِ الْحُدَيْبِيَّةِ	7
5	← وَمَنْ كَفَرَ: الْكُفْرُ بِمَضْمُونِ الْحَجِّ هُوَ الْكُفْرُ بِوَلَايَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ	8
5	← أَوْفُوا بِالْعُقُودِ: عَقُودُ الْوَلَايَةِ الْعُلُويَّةِ أَصْلُ الْحَجِّ	8
5	← لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ: الشُّوْنُ الدَّنِيويَّةُ فِي أَجْوَاءِ الْحَجِّ	9
6	← بِهَيْمَةِ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِ مُجْلِي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ	10
7	← رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً: الْحَسَنَةُ الْكُبْرَى هِيَ وَلايَةُ عَلِيٍّ	11
7	← لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشُّهُرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ	11
10	← لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ... ثُمَّ نَسَخَهَا فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ	12
11	ملخص مفاهيم القسم الاول والثاني (تأسيس حقيقة الحج) حَقِيقَةُ الْحَجِّ بَيْنَ أَصْلِ الْوُجُوبِ وَعُقُودِ الْوَلَايَةِ	13
13	❖ القسم الثالث: الْإِبْتِلَاءُ بِالصَّيْدِ فِي الْإِحْرَامِ وَسُنَّةُ الْإِمْتِحَانِ الَّتِي جَرَتْ عَلَى الْأُمَّمِ	14
13	← الْإِنْتِقَالُ إِلَى آيَاتِ الصَّيْدِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: وَاقِعَةُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَحَقِيقَةُ الْإِمْتِحَانِ	15
14	← إِبْتِلَاءُ طَالُوتَ وَأَصْحَابِ السَّبْتِ وَجَرِيَانُهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَخِلَاصَةُ الْمَطْلَبِ	16
15	❖ القسم الرابع: حُكْمُ قَتْلِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ وَقِرَاءَةُ الْعِثْرَةِ لِآيَةِ الْجَزَاءِ وَالْكَفَّارَةِ	17
15	← لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ: تَحْرِيمُ صَيْدِ الْبَرِّ عَلَى الْمُحْرِمِ وَأَمْتِلُهُ الْهَدْيِ وَالْكَفَّارَةِ	18
15	← يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ: قِرَاءَةُ الْعِثْرَةِ وَمَرْجِعِيَّةُ الرَّسُولِ وَالْإِمَامِ	18
17	← وَكَفَّارَةُ طَعَامٍ مَسَاكِينَ أَوْ عَدَلٌ ذَلِكَ صِيَامًا	19
17	← لَا بَدَّ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ فِي فَهْمِ الْآيَاتِ	19
18	❖ القسم الخامس: صَيْدُ الْبَحْرِ وَصَيْدُ الْبَرِّ وَقِيَامُ الْكُعْبَةِ	20
18	← صَيْدُ الْبَحْرِ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا ذُمْتُمْ حُرْمًا	21
18	← جَعَلَ اللَّهُ الْكُعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ	21
19	← وَالشُّهُرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ: جَمِيعُ شُؤْنِ الْحَجِّ قِيَامٌ لِلنَّاسِ	22
19	← ذَلِكَ لَتَعْلَمُوا: مِلَاكَاتُ الْأَحْكَامِ وَرُوحُ الشَّرِيْعِ	22
19	← أَحْكَامُ الشَّرِيْعِ مُتَفَرِّعَةٌ عَنِ أَحْكَامِ التَّكْوِينِ	22
20	ملخص لمفاهيم القسم 3 و 4 و 5 (الْفَرْعُ الشَّرِيْعِيُّ وَالْإِمْتِحَانُ الْعَمَلِيُّ وَجِزَةٌ مِنْ رُوحِ الْحُكْمِ وَمِلَاكَةٌ) أَحْكَامُ الصَّيْدِ وَالْإِحْرَامِ وَالْكَفَّارَةِ وَمَرْجِعِيَّةُ الشَّرِيْعِ	23
23	❖ القسم السادس: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ سِوَاءَ النَّاسِ وَنِدَاءُ إِبْرَاهِيمَ بِالْحَجِّ: الْمَنَافِعُ وَالذِّكْرُ وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ	24
23	← الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سِوَاءَ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ	25
24	← وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ: الصَّحِيقَةُ الْمَشْهُومَةُ وَأَقْبَحُ الظُّلْمِ فِي الْبَيْتِ	26
25	← النَّجْوَى وَالْكِتَابُ الْمَكْتُوبُ وَمَا تَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنْ سَقِيْفَةٍ وَقَتْلُ الْحُسَيْنِ	27
27	← وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ: طَهَارَةُ التَّوْحِيدِ وَتَطْهِيرُ الْبَيْتِ	28
28	← وَأَذَّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ: نِدَاءُ إِبْرَاهِيمَ وَالْمَنَافِعُ وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ	29
29	ملخص مفاهيم القسم 5 و 6 (الْمَعَالِمُ الْكُبْرَى لِلْبَيْتِ وَالْمَسْجِدِ وَالْحَجِّ وَجِزَةُ الْآخِرِ لِمَلَاكَاتِ الْأَحْكَامِ) الْكُعْبَةُ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَنِدَاءُ إِبْرَاهِيمَ: الْمَنَافِعُ وَالْمَعَالِمُ وَالْمَضْمُونُ	30

عنوان الحلقة الرابعة

الْحَجُّ الزَّهْرَائِيُّ بَيْنَ إِطْلَاقِ وَجُوبِهِ وَضِيَاعِ حَقِيقَتِهِ: مِنْ
عُقُودِ الْوَلَايَةِ الْعَلَوِيَّةِ وَمِلاكَاتِ الْأَحْكَامِ إِلَى نِدَاءِ إِبْرَاهِيمَ
وَالْمُضْمُونِ الْمَهْدَوِيِّ الْأَعْلَى

مَعَالِمُ الْحَجِّ، إِنَّهُ الْحَجُّ الزَّهْرَائِيُّ؛

مَعَالِمُ الْحَجِّ الزَّهْرَائِيُّ

الْجُزْءُ الثَّلَاثُ

الْحَجُّ وَالْكِتَابُ الْكَرِيمُ - الْقِسْمُ الثَّلَاثُ

خَرِيطَةٌ تَنْظِيمِيَّةٌ جَامِعَةٌ لِتَسْلُسُلِ الْحَلَقَةِ 4: مِنْ أَصْلِ الْحَجِّ إِلَى مَضْمُونِهِ
وَأَحْكَامِهِ وَمَعَالِمِهِ

مَا الَّذِي تُسَلِّمُ إِلَيْهِ؟	الفِكرَةُ المَرْكَزِيَّةُ	مَا تَضُمُّهُ مِنْ الأَقْسَامِ	الْكَتْلَةُ المَعْرِفِيَّةُ	المُسْتَوَى التَّنْظِيمِيُّ
يسلّم إلى أنّ ما بعد ذلك من أحكام وشعائر فرغ عن هذا الأصل، لا أصلٌ مستقلّ عنه.	الحج في أصله واجب على المستطيع، لكن حقيقته ضاعت في الواقع المحرّف، وأصل الحج ليس المناسك، بل الوفاء بعقود الولاية العلوية.	القسم 1 + القسم 2	تَأْسِيسُ حَقِيقَةِ الْحَجِّ	المُسْتَوَى الأوّل
يسلّم إلى أن الأحكام الجزئية ليست منفصلة، بل لها روح وملاك.	الابتلاء بالصيد للمحرم، وتحريم صيد البر، وأحكام الجزاء والكفارة، مع بيان أن المرجع في الحكم هو رسول الله والإمام المعصوم بحسب قراءة العترة.	القسم 3 + القسم 4	الْفَرْعُ التَّشْرِيعِيُّ وَالْإِمْتِحَانُ الْعَمَلِيُّ	المُسْتَوَى الثَّانِي

مَا الَّذِي تَسَلَّمَ إِلَيْهِ؟	الفِكرَةُ المَرْكَزِيَّةُ	مَا تَضُمُّهُ مِنَ الأَقْسَامِ	الكُتْلَةُ المَعْرِفِيَّةُ	المُسْتَوَى التَّنْظِيمِي
يسلم إلى فهم البيت والحج لا بوصفهما أعمالاً فقط، بل منظومة معني ومقصد	الكعبة، والشهر الحرام، والهدي، والقلائد، كلها قيام للناس، والأحكام ليست مجرد أوامر ونواه، بل لها ملاكات وروح متفرعة عن أحكام التكوين	القسم 5	رُوحُ الحُكْمِ وَمِلاكَاتُهُ	المُسْتَوَى الثَّالِثُ
يسلم إلى الصورة الكاملة: الحج ميثاق، وشعائر، ومنافع، وذكر، ومضمون أعلى.	المسجد الحرام سواء للناس، والإلحاد فيه أشد الظلم، ثم تهيئة البيت لإبراهيم، وتطهيره، والنداء بالحج، والمنافع، والأيام المعلومات.	القسم 6	المَعَالِمُ الكُبْرَى لِلْبَيْتِ وَالْمَسْجِدِ وَالْحَجِّ	المُسْتَوَى الرَّابِعُ

القسم الاول

إِطْلَاقُ وَجُوبِ الحَجِّ وَضِياعُ صُورَتِهِ الحَقِيقِيَّةِ بَيْنَ عَبَثِ السَّقِيفَتَيْنِ وَمَضْمُونِ الوَلَايَةِ

بَكَّةٌ وَمَكَّةٌ وَالإِنْتِقَالُ مِنْ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ إِلَى مَوْضُوعِ الحَجِّ

لَا زِلْتُ مَعَكُمْ فِي جَوْلَةٍ سَرِيعَةٍ بَيْنَ آيَاتِ الكِتَابِ الكَرِيمِ وَسُورِهِ الشَّرِيفَةِ حَيْثُ الحَدِيثُ عَنِ مَعَالِمِ الحَجِّ الزَّهْرَائِي، وَصَلْتُ مَعَكُمْ فِي الحَلَقَةِ المَاضِيَةِ إِلَى الآيَةِ السَّادِسَةِ وَالتَّسْعِينَ بَعْدَ البَسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَآلِي بَعْدَهَا:

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ -

بَكَّةُ اسْمُ البَيْتِ، وَأَمَّا مَكَّةُ فَاسْمُ القَرْيَةِ، اسْمُ المَدِينَةِ الَّتِي كَانَتْ بِكَّةَ فِيهَا، قِيلَ لَهَا مَكَّةَ لِأَنَّ العَرَبَ فِي الجَاهِلِيَّةِ حِينَما كَانُوا يَحْجُونَ إِلَى الكَعْبَةِ الَّتِي هِيَ فِي مَكَّةَ كَانَتْ طُفُوسُهُمْ تَصْفِيقاً وَصَفِيرًا، كَانُوا يُصَفِّرُونَ وَيُصَفِّقُونَ، وَلِذَا فَإِنَّ القُرْآنَ وَصَفَ حَجَّهُمْ بِأَنَّهُ كَانَ مُكَاءً وَتَصْدِيَّةً، "المُكَاءُ" هُوَ الصَّفِيرُ، وَمِنْ هُنَا اشْتُقَّ اسْمُ مَكَّةَ، وَأَمَّا التَّصْدِيَّةُ؛ فَهُوَ التَّصْفِيقُ - إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ

الأمان العقائدي لا الأمان الشكلي وإطلاق الوجوب وأصل الحج السنوي وضياح الحج الاصل

■ مُبَارَكًا وَهَدَىٰ لِلْعَالَمِينَ ﴿٤٠﴾،

■ مَرَّ الْكَلَامُ فِي أَجْوَاءِ هَذِهِ الْآيَةِ لَا أَعِيدُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ حَدِيثِ لِيُصِيقَ الْوَقْتَ.

■ ﴿فِيهِ﴾ - فِي هَذَا الْبَيْتِ - فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ - آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ جَمْعٌ، مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ -

مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ - وَمَرَّ الْكَلَامُ فِي هَذَا - وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا - وَهَذَا هُوَ الْأَمَانُ الْعَقَائِدِيُّ، الْأَمَانُ

الدِّينِيُّ، الْأَمَانُ الْحَقِيقِيُّ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا عَلَىٰ يَدِ إِمَامٍ زَمَانِنَا عِنْدَ ظُهُورِهِ الشَّرِيفِ.

■ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾،

■ الْآيَةُ مُطْلَقَةٌ، وَالْأَحَادِيثُ الشَّرِيفَةُ عِنْدَنَا تُخْبِرُنَا؛ (مِنْ أَنَّ الْحَجَّ وَاجِبٌ مَتَى مَا اسْتَطَاعَ

الْإِنْسَانُ، وَلَوْ اسْتَطَاعَ فِي كُلِّ سَنَةٍ فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْحَجِّ)،

﴿هَذَا الْحَجُّ الْأَصْلُ الَّذِي لَا وُجُودَ لَهُ بَيْنَنَا، لَقَدْ عَبَثُوا بِالْأَمْكِنَةِ، وَيَعْبَثُونَ بِالْأَزْمِنَةِ أَيْضًا، وَهَذَا الْعَبَثُ

بِالْأَمْكِنَةِ وَالْأَزْمِنَةِ مُسْتَمِرٌّ، فَلَا يَوْمَ عَرَفَةَ بِيَوْمِ عَرَفَةَ، وَلَا يَوْمَ النَّحْرِ بِيَوْمِ النَّحْرِ، وَلَا أَيَّامُ التَّشْرِيقِ

بِأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَهَكَذَا، هُنَاكَ عَبَثٌ بِالْأَمْكِنَةِ، وَعَبَثٌ بِالْأَزْمِنَةِ.

﴿وَهُنَاكَ عَبَثٌ بِأَحْكَامِ الْحَجِّ مِنْ خِلَالِ اسْتِنْبَاطِهَا مِنْ قِبَلِ الْمَرَاجِعِ الطُّوسِيِّينَ بِحَسَبِ مَنْهَجِ

الاجتهاد، فَقَدْ جَعَلُوا الاجتهادَ دِينًا وَعَبَثُوا بِأَحْكَامِ اللَّهِ عِبْرَ هَذَا الْمَنْهَجِ النَّاصِبِيِّ الَّذِي لَا عِلَاقَةَ لَهُ

بِدِينِ الْعِزَّةِ الظَّاهِرَةِ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ.

﴿ثُمَّ عَبَثُوا بِحَقِيقَةِ الْحَجِّ، فَحَصَرُوا الْحَجَّ فِي مَنَاسِكِهِ فَقَطْ، وَالْمَنَاسِكُ لَا قِيَمَةَ لَهَا بِالْقِيَاسِ إِلَى

مَضْمُونِ الْحَجِّ الْحَقِيقِيِّ، بَيَّنْتُ لَكُمْ مَا بَيَّنْتُ بِنَحْوِ مُجْمَلٍ فِي الْحَلَقَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَسَتَتَّضِحُ الْحَقِيقَةُ

كَامِلَةً إِذَا مَا تَابَعْتُمْ الْبُرْنَامَجَ إِلَى آخِرِ كَلِمَةٍ فِيهِ، أَنْ تُتَابِعُوا بَعْضَ حَلَقَاتِهِ فَإِنَّ الْحَقِيقَةَ لَنْ تَكُونَ

مُكْتَمَلَةً، الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقِيقَةَ كَامِلَةً عَلَيْهِ أَنْ يُتَابِعَ الْبُرْنَامَجَ مِنْ أَوَّلِ حَرْفٍ إِلَى آخِرِ حَرْفٍ

فِيهِ.

﴿فَالْحَجُّ فِي أَصْلِهِ وَاجِبٌ فِي كُلِّ عَامٍ عَلَى الَّذِي يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، الْإِسْتِطَاعَةُ هِيَ الشَّرْطُ الَّذِي عَلَى

أَسَاسِهِ يَتَّعَيَّنُ وَجُوبُ الْحَجِّ عَلَى الْمُكَلَّفِ، أَوْ أَنَّ الْحَجَّ لَيْسَ وَاجِبًا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ مُسْتَطِيعًا فِي كُلِّ

عَامٍ يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ،

﴿لَكِنَّ هَذَا الْحُكْمَ يَتَّحَدَّثُ عَنِ الْحَجِّ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي لَا وُجُودَ لَهُ بَيْنَ أَيْدِينَا الْآنَ، وَنَحْنُ تَحْتَ سُلْطَةِ

الْحُكْمِ النَّوَصِبِ، وَتَحْتَ سُلْطَةِ الْمَرَاجِعِ النَّوَصِبِ أَيْضًا، نَحْنُ مَا بَيْنَ سُلْطَةِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ،

وَسُلْطَةِ سَقِيفَةِ بَنِي طُوسِيِّ، فَضَاعَ الدِّينُ، وَضَاعَتِ الْحَقَائِقُ، وَضَاعَ الْحَجُّ مِثْلَمَا ضَاعَتِ الْعِبَادَاتُ

الْأُخْرَى، هَذَا هُوَ وَاقِعُنَا الشُّعْبِيُّ الَّذِي نَعِيشُهُ مُنْذُ أَنْ فُرِضَ عَلَى الشُّعْبَةِ الْمَذْهَبُ الْعَبَّاسِيُّ الشُّيْطَانِيُّ

الطُوسِيَّ عِبْرَ حَوْزَةِ النَّجَفِ، وَعَبْرَ مَرَاجِعِهَا الطُّوسِيِّينَ، مُنْذُ سَنَةِ (448) لِلْهَجْرَةِ وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا، أَلْفَ عَامٍ، أَلْفَ عَامٍ وَالضَّلَالُ يُهَيِّمُنُ عَلَيْنَا، وَالضَّلَالُ أَلْقَى بِكَلَالِكِهِ عَلَيْنَا.

التَّكْلِيفُ فِي زَمَانِنَا: مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمُرِ مَعَ بَقَاءِ الْآيَةِ عَلَى إِطْلَاقِهَا

مَا هُوَ التَّكْلِيفُ فِي زَمَانِنَا هَذَا؟!

❁ مِنْ خِلَالِ جَمْعِ الْآيَاتِ الْمَفْسَّرَةِ بِتَفْسِيرِهِمْ وَجَمْعِ الْأَحَادِيثِ الْمَفْهَمَةِ بِتَفْهِيمِهِمْ الْحَجُّ الْحَقِيقِيُّ لَا وُجُودَ لَهُ بَيْنَنَا، لَكِنَّ الْقَدْرَ الْمُتَيَقَّنَ؛ أَنَّ الْحَجَّ يَجِبُ عَلَى الشَّيْعِيِّ إِذَا كَانَ مُسْتَطِيعًا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي عُمُرِهِ، هَذَا مَا هُوَ أَصْلُ الْحُكْمِ فِي الْحَجِّ، بِسَبَبِ التَّغْيِيرَاتِ، بِسَبَبِ التَّخْرِيفِ، فَلَا يُوجَدُ الْحَجُّ الَّذِي شُرِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ عَامٍ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْتَطِيعِ، مِنْ مَجْمُوعِ النُّصُوصِ مَا بَيَّنَّ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ لَا بُدَّ لِلشَّيْعِيِّ إِذَا كَانَ مُسْتَطِيعًا أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْحَجِّ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي عُمُرِهِ، يُرِيدُ أَنْ يُكْرَّرَ ذَلِكَ هَذَا أَمْرٌ رَاجِعٌ إِلَيْهِ، أَمَّا الْآيَةُ فَهِيَ مُطْلَقَةٌ وَالْأَحَادِيثُ وَاضِحَةٌ فِي أَنَّ الْحَجَّ يَجِبُ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ فِي كُلِّ عَامٍ إِذَا كَانَ مُسْتَطِيعًا فِي كُلِّ عَامٍ.

القسم الثاني

الْحَجُّ وَالْوَفَاءُ بِعُقُودِ الْوِلَايَةِ: مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ إِلَى شَعَائِرِ الْحَجِّ وَنَسْخِ حُكْمِ الْحَدِيثِيَّةِ

وَمَنْ كَفَرَ: الْكُفْرُ بِمَضْمُونِ الْحَجِّ هُوَ الْكُفْرُ بِوِلَايَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ

❁ **﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ -**

▪ هَذَا الْكُفْرُ؛ الْكُفْرُ بِمَضْمُونِ الْحَجِّ، مَضْمُونُ الْحَجِّ؛ (وِلَايَةُ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ)، الَّذِي يَكْفُرُ بِالْحَجِّ إِنَّهُ يَكْفُرُ بِمَضْمُونِهِ، نَحْنُ نَتَحَدَّثُ عَنِ الْحَجِّ الْأَصْلِ، نَتَحَدَّثُ عَنِ الْحَجِّ فِي دَيْنِ الْعِثْرَةِ الظَّاهِرَةِ، أَنَا لَا أَتَحَدَّثُ عَنِ الْحَجِّ فِي دَيْنِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَلَا أَتَحَدَّثُ عَنِ الْحَجِّ فِي دَيْنِ سَقِيفَةِ بَنِي طُوسِيٍّ، فَهَاتَانِ السَّقِيفَتَانِ لَا عِلَاقَةَ لَهُمَا بِدَيْنِ الْعِثْرَةِ الظَّاهِرَةِ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ - وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

أَوْفُوا بِالْعُقُودِ: عُقُودُ الْوِلَايَةِ الْعَلَوِيَّةِ أَصْلُ الْحَجِّ

❁ **إِلَى سُورَةِ الْمَائِدَةِ؛ وَإِلَى الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، إِنَّهَا الْآيَةُ الْأُولَى بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ، أَصْرٌ عَلَى ذِكْرِ قَوْلِي (بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ)، لِمَاذَا؟**

﴿ لِأَنَّ الْمَصَاحِفَ كُتِبَتْ وَفَقًّا لِمَذَاقِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَلَمْ يَعُدُوا الْبَسْمَلَةَ آيَةً مِنْ آيَاتِ السُّورِ، وَلِذَا فَإِنَّ التَّرْقِيمَ لَيْسَ صَحِيحًا، مِنْ هُنَا فَإِنِّي أَقُولُ: الْآيَةُ الْأُولَى بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ، لِأَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى هِيَ الْبَسْمَلَةُ، فَهَذِهِ الْآيَةُ الْأُولَى بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيْمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾.

▪ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾، آيَةُ عُقُودِ هَذِهِ تَتَحَدَّثُ هَذِهِ الْآيَةُ عَنْهَا؟ إِنَّهَا عُقُودُ الْوَلَايَةِ الْعَلَوِيَّةِ.

﴿ أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ مَا جَاءَ فِي (تَفْسِيرِ الْقُمِّيِّ) رِضْوَانَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَهُوَ جَامِعٌ مِنْ جَوَامِعِ أَحَادِيثِنَا التَّفْسِيرِيَّةِ الْقَدِيمَةِ، هَذِهِ طَبْعَةٌ مُؤَسَّسَةِ الْأَعْلَمِيِّ / بَيْرُوت - لُبْنَان / فِي الصَّفْحَةِ (154):

﴿ بِسْنَدِهِ - بِسْنَدِ الْقُمِّيِّ - عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي - إِنَّهُ إِمَامُنَا الْجَوَادُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي فِي قَوْلِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ " - مَاذَا قَالَ إِمَامُنَا الْجَوَادُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَقَدَ عَلَيْهِمْ -

▪ يَتَحَدَّثُ عَنِ الْأُمَّةِ، عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ عَدَرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَعَدَرُوا بِهِ بَعْدَ أَنْ قَتَلُوهُ بَعْدَ اسْتِشْهَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

﴿ لِعَلِّي بِالْخِلَافَةِ فِي عَشْرَةِ مَوَاطِنَ -

▪ الْغَدِيرُ آخِرُهَا، لَكِنَّ الْحَقَائِقَ ضُبِعَتْ، ذَكَرْتُ لَكُمْ فِي الْحَلَقَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ؛ مِنْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يُلْهَجُ، يُلْهَجُ دَائِمًا بِذِكْرِ عَلِيٍّ وَوَلَايَةِ عَلِيٍّ وَإِمَامَةِ عَلِيٍّ وَوَصِيَّةِ عَلِيٍّ وَخِلَافَةِ عَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ، كَانَ يُلْهَجُ بِهَذَا الْأَمْرِ دَائِمًا،

▪ إِلَّا أَنَّ الْأُمَّةَ حَرَفَتْ كُلَّ شَيْءٍ وَضُبِعَتْ الْحَقَائِقُ، بَيْعَةُ الْغَدِيرِ هِيَ آخِرُ الْبَيْعَاتِ، هِيَ الْبَيْعَةُ الرَّسْمِيَّةُ الْوَاضِحَةُ وَالْجَلِيَّةُ وَالَّتِي حَضَرَهَا وَبَايَعَهَا الْجَمِيعُ، إِمَامُنَا الْجَوَادُ يَقُولُ:

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ - ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ الْغَدِيرِ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ الَّتِي عَقَدْتُمْ عَلَيْكُمْ، أَوْ عَقَدْتُمْ عَلَيْكُمْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -

▪ كَلَامٌ مُهِمٌّ جِدًّا جِدًّا، هَذَا كَلَامُ إِمَامِنَا الْجَوَادِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي مَعْنَى مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾، عَلَيْهِ.

﴿ عُودُوا إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ عِنْدَ أَتْبَاعِ السَّقِيفَتَيْنِ وَاقْرَؤُوا مَاذَا قَالَ الْمُفَسِّرُونَ، لَا أُرِيدُ أَنْ أَتَطَّرَقَ إِلَى كَلَامِهِمْ، لَكِنَّكُمْ إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَكْتَشِفُوا الْحَقِيقَةَ فَعُودُوا إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ عِنْدَ السَّقِيفَتَيْنِ؛ "عِنْدَ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَعِنْدَ سَقِيفَةِ بَنِي طُوسِي".

﴿ هَذَا هُوَ مَنْطِقُ الْعِزَّةِ الظَّاهِرَةِ، هَذِهِ الْعُقُودُ عُقُودُ الْوَلَايَةِ الْعَلَوِيَّةِ وَلِذَا فَإِنَّ ذِكْرَهَا يَأْتِي لِزَامًا مَعَ ذِكْرِ الْحَجِّ وَمَنَاسِكَهِ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْحَجِّ هُنَا فِي الْوَفَاءِ بِهِذِهِ الْعُقُودِ.﴾

بهيمة الأنعام وغير محلي الصيد وأنتم حرم

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾،

- بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ بِنَحْوِ عَامٍّ، بِنَحْوِ عَامٍّ؛ الْبَهَائِمُ الَّتِي تُذْبَحُ وَتُؤْكَلُ، "الْأَغْنَامُ، الْمَاعِزُ، الْأَبْقَارُ، الْجَوَامِيسُ، النَّيَاقُ، الْجِمَالُ"، هَذِهِ بَهَائِمُ الْأَنْعَامِ الَّتِي تُذْبَحُ وَتُؤْكَلُ بِنَحْوِ عَامٍّ.
- بِنَحْوِ خَاصٍّ؛ فَإِنَّ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ الْأَجِنَّةُ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِهَا، وَحُكْمُ الْجَنِينِ فِي الذَّبِيحَةِ حُكْمُ أُمِّهِ، فَإِذَا مَا ذُبِحَتْ بِطَرِيقَةٍ شَرْعِيَّةٍ وَكَانَتْ مُدَكَّاةً فَإِنَّ الْجَنِينَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ يَكُونُ مُدَكِّيًّا أَيْضًا، يَجُوزُ أَكْلُهُ وَتَنَاوُلُهُ.

- فَبَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ فِي عُمُومٍ هَذَا الْعُنْوَانُ؛ الْبَهَائِمُ الَّتِي تُذْبَحُ وَتُؤْكَلُ، لِأَنَّ الْأَنْعَامَ قَدْ تُطَلَّقُ عَلَى سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ، وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ سَائِرَ الْحَيَوَانَاتِ وَإِنَّمَا نَأْكُلُ بَهَائِمَهَا، بَهَائِمُ الْأَنْعَامِ هِيَ الْحَيَوَانَاتُ الَّتِي تُذْبَحُ وَتُؤْكَلُ، هَذَا الْمَعْنَى الْعَامُّ، أَمَّا الْمَعْنَى الْخَاصُّ يُمَكِّنُ أَنْ يُطَلَّقَ هَذَا الْعُنْوَانُ عَلَى الْأَجِنَّةِ، عَلَى أَجِنَّةِ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي تُذْبَحُ وَتُؤْكَلُ.

﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ - السِّيَاقُ يُشِيرُ إِلَى عُمُومِ الْبَهَائِمِ الَّتِي تُذْبَحُ وَتُؤْكَلُ، وَيَدْخُلُ هَذَا الْمَعْنَى الْخَاصُّ فِي هَذَا الْعُمُومِ - أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ

﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ - مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ - غَيْرَ مُحَلِّي الصَّيْدِ - مَنْ هُمْ هَؤُلَاءِ؟ إِنَّهُمْ الَّذِينَ وَصَفْتَهُمُ الْآيَةَ - وَأَنْتُمْ حُرْمٌ - فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ - إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ.﴾

- الْأَصْلُ، الْأَصْلُ فِي مَضْمُونِ الْحَجِّ؛ هُوَ الْوَفَاءُ بِعُقُودِ الْوَلَايَةِ الْعَلَوِيَّةِ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ - فِي سِيَاقِ الْحَجِّ تَأْتِي هَذِهِ الْأَحْكَامُ، وَتَأْتِي هَذِهِ الْمَنَاسِكُ، وَتَأْتِي هَذِهِ الشَّعَائِرُ - أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ - مَتَى؟

- فِي هَذِهِ الْحَالَةِ - غَيْرَ مُحَلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ، إِذَا كُنْتُمْ فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ فَإِنَّ الصَّيْدَ لَيْسَ مُحَلَّلًا لَكُمْ، الْحَدِيثُ قَطْعًا عَنْ صَيْدِ الْبَرِّ لِأَنَّ صَيْدَ الْبَحْرِ مُحَلَّلٌ لِمَنْ كَانَ مُحْرِمًا، وَسَيَحْدِثُنَا الْقُرْآنُ عَنْ هَذَا الْمَضْمُونِ.

لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ

﴿ آيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا:﴾

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ - ﴾

• شَعَائِرُ اللَّهِ مَعَالِمُ الْحَجِّ، شَعَائِرُ اللَّهِ مَعَالِمُ الدِّينِ، مَعَالِمُ الدِّينِ هِيَ شَعَائِرُ اللَّهِ، لَكِنَّ الْكَلَامَ هُنَا عَنْ مَعَالِمِ الْحَجِّ -

• لَا تَعْبَثُوا بِهَا، هَذِهِ الشَّعَائِرُ لَهَا حُدُودٌ، لَهَا شُرُوطٌ، هَذِهِ الشَّعَائِرُ مُقَدَّسَةٌ، هَذِهِ الشَّعَائِرُ مُحَرَّمَةٌ -

◼ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴿﴾، هَذِهِ الْعُنَاوِينَ هِيَ شُؤُونَ الْحَجِّ، نَبْدًا مَعَهَا عُنْوَانًا عُنْوَانًا.

◼ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾، بِالْمَعْنَى الْعَامَّةِ؛

◀ فَإِنَّ جَمِيعَ مَنَاسِكِ الْحَجِّ هِيَ شَعَائِرُ اللَّهِ، جَمِيعَ مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْعُنْوَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَى خَاصَّةٍ؛ عَلَى النَّيَاقِ الَّتِي تُسَاقُ هَدْيًا، يَسُوقُهَا الْحُجَّاجُ هَدْيًا لِحَجَّتِهِمْ، يَجْعَلُونَهَا شَعَائِرًا، كَيْفَ يَجْعَلُونَهَا شَعَائِرًا؟

◀ إِنَّهُمْ يَجْرَحُونَ سَنَامَ النَّاقَةِ، يَجْرَحُونَ أَسْنِمَةَ النَّيَاقِ، فَيَسِيلُ بَعْضُ الدَّمِ مِنْهَا، فَهَذَا إِشْعَارٌ مِنْ أَنَّ هَذِهِ النَّاقَةَ هِيَ لِلْكَعْبَةِ، مِنْ أَنَّ هَذِهِ النَّاقَةَ هَدْيٌ يُقَدَّمُ وَيُنْحَرُ فِي مَنَى، لِأَجْلِ أَنْ لَا تَتَعَرَّضَ لِلْأَذَى، فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا إِذَا مَا عَرَفُوا بِأَنَّ النَّاقَةَ هَذِهِ لِلْكَعْبَةِ مِنْ أَنَّهَا هَدْيٌ يُذْبَحُ فِي مَنَى كَانُوا يَحْتَرِمُونَهَا، هَذَا كَانَ مَعْرُوفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَيْضًا،

◀ فَاشْعَارُ النَّيَاقِ بِجَرَحِ أَسْنِمَتِهَا، أَوْ بِتَغْطِيتِهَا وَتَجْلِيلِهَا يُغْطُونَهَا بِأَغْطِيَةٍ، يُغْطُونَ النَّيَاقَ بِأَغْطِيَةٍ تُغْطَى بِشَكْلِ كَامِلٍ، فَيَكُونُ هَذَا إِشْعَارًا بِأَنَّ النَّيَاقَ هَذِهِ لِلْكَعْبَةِ بِأَنَّهَا هَدْيٌ، هَذَا الْمَعْنَى الْخَاصُّ لِهَذَا الْعُنْوَانِ: (شَعَائِرُ اللَّهِ).

◀ وَالْأَلَا فَالْمَعْنَى الْعَامَّةُ؛ كُلُّ مَعَالِمِ الدِّينِ شَعَائِرُ اللَّهِ، وَإِذَا كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَكُلُّ مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَمَنَاسِكِ الْعُمْرَةِ وَكُلُّ شُؤُونَ الْحَجِّ وَشُؤُونَ الْعُمْرَةِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ.

◼ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴿﴾،

• الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ أَرْبَعَةٌ مَعْرُوفَةٌ، الْمُرَادُ مِنَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ هُنَا ذُو الْحِجَّةِ، صَحِيحٌ أَنَّ الشَّهْرَ الْحَجِّ ثَلَاثَةٌ: "شَوَّالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ"، إِلَّا أَنَّ الشَّهْرَ الَّذِي تَتَحَقَّقُ فِيهِ أَهَمُّ مَنَاسِكِ الْحَجِّ هُوَ شَهْرُ ذِي الْحِجَّةِ، فَالْمُرَادُ مِنَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ هُنَا شَهْرُ ذِي الْحِجَّةِ، هَذَا لَيْسَ اسْتِنْتِجَاءً، أَحَادِيثُ أَهْلِ الْبَيْتِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ هِيَ الَّتِي تَقُولُ بِهَذَا.

◼ وَلَا الْهَدْيَ ﴿﴾،

• ذَكَرْتُ قَبْلَ قَلِيلٍ الْجِمَالَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الشَّعَائِرُ، النَّيَاقِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الشَّعَائِرُ بِسَبَبِ أَنَّهَا تُجْرَحُ فِي أَسْنِمَتِهَا، أَوْ أَنَّهَا تُجَلَّلُ وَتُغْطَى بِالْأَغْطِيَةِ، أَمَّا الْهَدْيُ فَيُقْصَدُ مِنْهُ الْأَعْنَامُ،

يُقَصَّدُ مِنْهُ الْأَبْقَارُ، يُقَصَّدُ مِنْهُ النَّيَاقُ، كُلُّ مَا يُهْدَى وَيَكُونُ هَدِيًّا يُنْحَرُ فِي مَنَى، فَحِينَئِذَا ذُكِرَتِ الشَّعَائِرُ هُوَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْهَدْيِ، أَمَّا الْهَدْيُ هُنَا فَهُوَ عُنْوَانٌ عَامٌّ لِكُلِّ أَنْوَاعِ الْهَدْيِ.

● وَلَا الْقَلَائِدَ ﴿٤﴾

- الْمُرَادُ مِنَ الْقَلَائِدِ النَّيَاقُ أَوْ غَيْرُ النَّيَاقِ كَالْأَبْقَارِ مَثَلًا، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَضْعُونَ قَلَائِدَ فِي أَعْنَاقِهَا، هَذِهِ الْقَلَائِدُ تُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْحَيَوَانَ الَّذِي وُضِعَتِ الْقِلَادَةُ فِي رَقَبَتِهِ هُوَ هَدْيٌ لِلْكَعْبَةِ، لِلْمَحَافَظَةِ عَلَيْهِ، لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَسْلُبُونَ وَيَنْهَبُونَ، لَكِنَّهُمْ إِذَا مَا رَأَوْا النَّيَاقَ الْحَيَوَانَاتِ قَدْ وُضِعَتِ الْقَلَائِدُ فِي أَعْنَاقِهَا يَتَخَوَّفُونَ مِنَ التَّعَرُّضِ إِلَيْهَا، فَتُوضَعُ الْقَلَائِدُ فِي أَعْنَاقِ وَرِقَابِ هَذِهِ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي سَتَكُونُ هَدِيًّا تُذْبَحُ فِي مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ.
- وَالْمُرَادُ مِنَ الْقَلَائِدِ؛ أَنَّهُمْ يُعَلِّقُونَ فَرْدَةَ نَعْلٍ قَدِيمَةً يَرْبِطُونَهَا بِخَيْطٍ بِحَبْلِ وَتُعَلَّقُ فِي رَقَبَةِ النَّاقَةِ مَثَلًا، فِيمَا أَنَّ يُعَلِّقُوا نَعْلًا فِي رَقَبَتِهَا، أَوْ أَنَّهُمْ يُعَلِّقُوا شَيْئًا آخَرَ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ النَّاقَةَ هَذِهِ، إِلَى أَنَّ الْحَيَوَانَ هَذَا هَدْيٌ لِلْكَعْبَةِ، وَهَدْيٌ يُذْبَحُ يَوْمَ النَّحْرِ فِي مَنَى.

● ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ -

- إِنَّهُمْ الْقَاصِدُونَ لِلْحَجِّ، لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَغْزُو وَتَنْهَبُ وَكَانَتْ تَعِيشُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، فَالْقُرْآنُ هُنَا يُؤَكِّدُ عَلَى أَهْمِيَّةِ تَوْفِيرِ الْأَمْنِ لِلْقَاصِدِينَ لِبَيْتِ اللَّهِ -

● ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾،

- إِنَّهُمْ الْقَاصِدُونَ لِلْحَجِّ، فَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْ تَحْتَرِمُوا الْحُدُودَ وَالْقَوَانِينَ وَأَنْ تَقْفُوا عِنْدَ الْأَحْكَامِ الَّتِي حَدَدَتْ لَكُمْ كُلَّ شَيْءٍ فِي مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَشُؤُونِهِمَا.

● ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ -

- "لَا تُحِلُّوا"؛ أَي لَا تَعْتَدُوا عَلَى حُرْمَتِهَا، فَهُنَاكَ حُرْمَةٌ، وَهَذِهِ الْحُرْمَةُ تَكُونُ حَدًّا مَانِعًا لِأَنَّ يَسْتَبِيحُهَا الْآخَرُونَ -

- لَكِنَّ الْأَصْلَ أَيْنَ هُوَ؟ الَّذِي بَدَأَتْ بِهِ الْآيَةُ الْأُولَى بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾، هَذَا هُوَ أَصْلُ الْحَجِّ الْوَفَاءُ بِعُقُودِ الْوَلَايَةِ الْعَلَوِيَّةِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ تَأْتِي هَذِهِ الْمَنَاسِكُ وَالشَّعَائِرُ وَالشُّؤُونَ الَّتِي تَرْتَبُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ... ثُمَّ نَسَخَهَا فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ -

• "إِذَا حَلَلْتُمْ"؛ حَلَلْتُمْ إِحْرَامَكُمْ، خَرَجْتُمْ مِنْ حَالَةِ الْإِحْرَامِ -

﴿فَاصْطَادُوا -

• يَجُوزُ لَكُمْ الصَّيْدُ، فَالصَّيْدُ مُبَاحٌ وَجَائِزٌ، إِنَّهُ مَمْنُوعٌ عَلَيْكُمْ، الْحَدِيثُ عَنْ صَيْدِ الْبَرِّ

مَمْنُوعٌ عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ - وَإِذَا حَلَلْتُمْ - حَلَلْتُمْ إِحْرَامَكُمْ

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ -

• وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ"؛ وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ، وَلَا يَدْفَعَنَّكُمْ -

﴿شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا -

• الْحَدِيثُ عَنْ مَنَعَ قُرَيْشٍ لِلنَّبِيِّ وَلِلْمُسْلِمِينَ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى مَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي

وَاقِعَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ -

• وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ - لَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ دَافِعًا يَدْفَعُكُمْ لِإِلْعَادَاءِ عَلَيْهِمْ، لَا تَعْتَدُوا عَلَيْهِمْ،

هُنَاكَ اتِّفَاقِيَّةٌ حَدَثَتْ، اتِّفَاقِيَّةُ الْحُدَيْبِيَّةِ -

• "الشَّنَانُ؛ الْبُغْضُ، الْحِقْدُ، الْعَدَاوَةُ، وَهَذَا مَا كَانَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ - وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ - شَنَاَنُ قَوْمٍ - عَدَاوَةُ قَوْمٍ - أَنْ صَدُّوكُمْ -

مَنْعُوكُمْ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ -

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ﴾، هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ نُسِخَتْ.

← مَقْصِدِي مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ

اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ هُنَا: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾.

﴿ فِي الْآيَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ جَاءَ نَسْخُهَا، بَعْدَ أَنْ بَدَأَتْ سُورَةُ التَّوْبَةِ فِي أَوَّلِ آيَةٍ فِيهَا:

﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾،

• الْمُعَاهَدَاتُ السَّابِقَةُ؛ مُعَاهَدَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ وَغَيْرِهَا، ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ

عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾،

• تَسْتَمِرُّ الْآيَاتُ حَتَّى تَأْتِيَا الْآيَةَ (5) مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ الَّتِي نَسَخَتْ الْمَضْمُونِ الَّذِي قَرَأْتُهُ

عَلَيْكُمْ قَبْلَ قَلِيلٍ مِنَ الْآيَةِ (2) بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ

الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾، هَذِهِ آيَةٌ نَاسِخَةٌ لِلْمَعْنَى الْمُتَقَدِّمِ الَّذِي أَشْرَتْ إِلَيْهِ فِي آيَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ.

ملخص مفاهيم القسم الاول والثاني (تأسيس حَقِيقَةِ الْحَجِّ) حَقِيقَةُ الْحَجِّ بَيْنَ أَصْلِ الْوُجُوبِ وَعُقُودِ الْوَلَايَةِ

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق القسمين	التعريف / المقصود	المحور
هذا هو المنطلق النظري الذي سيقابل لاحقاً بواقع التحريف والضياع.	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، والبيان يقرر أن هذا الإطلاق يقتضي الوجوب كلما تحققت الاستطاعة، حتى لو كانت في كل سنة.	الحج في أصله واجب مطلق على المستطيع	أصل الحج
من هنا ينتقل الكلام من الأصل إلى تشخيص الانحراف.	النص يقرر أن الحج الحقيقي الذي نتحدث عنه الآية لا وجود له بين الناس الآن؛ لأنهم عبثوا بالأمكنة، والأزمنة، والأحكام، وحصروا الحج في مناسكه فقط.	ليس هو مجرد حركة مناسك	الحج الحقيقي
هذا يفسر لماذا تغير التكليف العملي في زماننا عن أصل الحكم.	الأمكنة، والأزمنة، العبث وقع في الأحكام، وحقيقة الحج نفسها، حتى صار الواقع الديني بين سلطة سقيفة بني ساعدة وسقيفة بني طوسي.	ضياعه نتيجة عبث مرگب	ضياع الحج
هذا يربط بين أصل التشريع وفقه الواقع المنحرف.	مع بقاء أصل الحكم على إطلاقه، فإن المتحصل من مجموع النصوص في واقع التحريف: أن الشيعي المستطيع يجب عليه الحج مرة واحدة في العمر.	القدر المتيقن مرة واحدة في العمر للمستطيع	التكليف في زماننا
هذا يمهد مباشرة للدخول في عقود	النص يصرح أن الكفر بالحج ليس كفرًا بصورة أعمال ظاهرية، بل هو الكفر	الحج له مضمون باطن لا يقف	مضمون الحج

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق القسمين	التعريف / المقصود	المحور
الولاية بوصفها أصل الحج.	ومضمون الحج هو ولاية. بمضمونه محمد وآل محمد.	عند الطواف بالأحجار	
هذا ينقلنا من الحج كتكليف إلى الحج كعقيدة وميثاق.	البيان يحدد أن المقصود ليس مجرد ترك الأعمال الشكلية، بل الكفر بالولاية التي يشير إليها الحج.	الكفر هنا هو الكفر بمضمون الحج	ومن كفر
هنا يظهر أن أصل الحج ليس المناسك، بل الوفاء بالعقد.	بالاستناد إلى تفسير القمي عن الإمام الجواد: رسول الله عقد عليهم لعلي بالخلافة في عشرة مواطن، ثم نزل الأمر بالوفاء بهذه العقود.	العقود هنا هي عقود الولاية العلوية	أوفوا بالعقود
هذا هو المركز التعريفي للجدول كله.	النص يصرح: الأصل في مضمون الحج هو الوفاء بعقود الولاية العلوية، وبعد ذلك تأتي المناسك والشعائر والشؤون المرتبطة بالحج والعمرة.	الوفاء بعقود الولاية	أصل الحج الحقيقي
هذا يحدد الترتيب العقد أولاً، المنهجي ثم التشريع التفصيلي.	بعد تقرير عقود الولاية أصلاً، تأتي أحكام الإحرام، الصيد، الشعائر، الهدى، القلائد، وسائر الشؤون.	ليست الأصل، بل هي ما يأتي بعد الأصل	الشعائر والمناسك
هذا يربط الأصل الولائي بالرموز العملية في الحج.	بالمعنى العام: جميع معالم الدين، وفي سياق الحج: جميع مناسك الحج والعمرة. وبالمعنى الخاص: ما يشعر من النياق الهدى بجرح الأسنمة أو تجليلها لتعرف أنها للكعبة.	لها معنى عام ومعنى خاص	شعائر الله
هذه العناصر تأتي بعد الأصل وتُظهر كيف يتجسد الحج في تفاصيله العملية.	الشهر الحرام هنا ذو الحجة، والهدى عنوان عام لما ينحر، والقلائد علامات توضع في أعناق الهدى لحمايته وتعريفه.	هي شؤون الحج وحدوده المقدسة	الشهر الحرام والهدى والقلائد

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق القسمين	التعريف / المقصود	المحور
هذا ينسجم مع الفكرة السابقة: أن ما بعد أصل الولاية يأتي ضمن حدود مقدسة.	لا تحلوا شعائر الله: لا تستبيحوها، لأن لها حدوداً وشروطاً وحرمة مانعة من العبث.	أَي لَا تَعْتَدُوا عَلَى الْحُرْمَةِ	لَا تُحَلُّوا
هذا يمهد طبيعياً للجدول الثاني الخاص بأحكام الصيد والإحرام والجزاء.	القسمان معاً يقدمان هذا الترتيب: أصل الحكم → ضياع الواقع → القدر المتيقن في التكليف → مضمونه الولائي → عقود الولاية → ثم الشعائر والأحكام التابعة.	الْحَجُّ يَبْدَأُ مِنَ الْوَلَايَةِ ثُمَّ تَأْتِي الْمَنَاسِكُ	الْخُلَاصَةُ الْمُنْهَجِيَّةُ

القسم الثالث

الابتلاء بالصَّيد في الإحرام وسُنَّة الامْتِحَانِ الَّتِي جَرَتْ عَلَى الْأُمَّمِ

الانتقال إلى آيات الصَّيد في سورة المائدة: واقعة عُمرة القِضَاءِ و حقيقة الامتحان

أعود إلى سورة المائدة؛ الكلام في الآية الأولى والثانية من سورة المائدة، قطعاً بعد البسملة، الآيتان بعد البسملة كان واضحاً ولا يحتاج إلى تطويل كثير، أنتقل الآن إلى الآية (94) بعد البسملة من سورة المائدة والتي بعدها، أتحدث عن الآيات التي بعدها، ماذا تقول هذه الآية؟

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ - إِنَّهَا عَمَلِيَّةٌ امْتِحَانٍ - بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ - لِمَاذَا؟ - لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾، ما جرى على الأمم الماضية جرى على هذه الأمة!

- هذه الآية تتحدث عن واقعة خاصة في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله، لكن حكمها يجري، يجري في كل زمان.
- في عُمرة القِضَاءِ أو يُقال لها عُمرة الحُدَيْبِيَّةِ، في السنة السادسة للهجرة حدثت اتفاقية الحُدَيْبِيَّةِ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَفَرَيْشٍ، وَمِنْ جُمْلَةِ بُنُودِ تِلْكَ الْإِتِّفَاقِيَّةِ؛
- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَعُودُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَفِي الْعَامِ الْقَادِمِ يَأْتُونَ لِأَدَاءِ الْعُمْرَةِ،

- فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَامِ الْقَادِمِ وَبَعْدَ أَنْ أُحْرِمُوا فَإِنَّ وُحُوشَ الصَّحْرَاءِ حُشِرَتْ، حُشِرَتْ حَوْلَهُمْ، وَلِذَا جَاءَ التَّعْيِيرُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾، مَا يَنَالُونَهُ بِالْأَيْدِي؛ "الْبُيُوضُ وَفِرَاحُ الطَّيْرِ"،
- الْمَكَانُ كَانَ مُمْتَلِئًا بِأَعْشَاشِ الطَّيُورِ، وَالْحَيَوَانَاتِ مِنَ الْغِزْلَانِ وَالْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ، وَمِنْ حَيَوَانَاتِ الْمَهَا كَأَنْتَ تَتَخَلَّلُ بَيْنَ خِيَامِهِمْ، فَبِإِمَّاكَانِهِمْ أَنْ يَصِيدُوهَا بِرِمَاحِهِمْ، وَأَعْشَاشِ الطَّيُورِ تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ كَانُوا يَدُوسُونَ عَلَى الْبُيُوضِ.

إِبْتِلَاءُ طَالُوتَ وَأَصْحَابِ السَّبْتِ وَجَرِيَانُهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَخِلَاصَةُ الْمَطْلَبِ

﴿نَحْنُ نَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ فِي الْآيَةِ (249) بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ:

- ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾، إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ،
- لَمَّا وَصَلُوا إِلَى هَذَا النَّهْرِ كَانُوا فِي حَالَةٍ شَدِيدَةٍ مِنَ الْعَطَشِ، وَتَوَقَّرَ الْمَاءُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَكَانَ الْمَاءُ يَجْرِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ،

﴿مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ أَيْضًا فِي قُصَّةِ أَصْحَابِ السَّبْتِ، إِنَّهَا الْآيَةُ (163) بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ:

- ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ - صَيْدُ السَّمَكِ كَانَ مُحَرَّمًا عَلَيْهِمْ يَوْمَ السَّبْتِ - إِذْ تَأْتِيهِمْ حَيَاتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا - يَمْتَلِئُ الْبَحْرُ بِالْأَسْمَاكِ - وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ - فِي غَيْرِ يَوْمِ السَّبْتِ - لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.
- هَذَا الْأَمْرُ شَبِيهُ بِالَّذِي جَرَى عَلَى الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ، نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَخْبَرَنَا؛ "بِأَنَّهُ يَجْرِي عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا جَرَى عَلَى الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ حَدُّو الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ وَحَدُّو النَّعْلَ بِالنَّعْلِ، بَاعًا بِبَاعٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ أَنَّهُمْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ".
- يُمَكِّنُنِي أَنْ أَفْصَلَ أَكْثَرَ فِي الْمَطْلَبِ، لَكِنَّ الْوَقْتَ يَجْرِي سَرِيعًا وَسَرِيعًا جَدًّا، وَهُنَاكَ الْكَثِيرُ مِنَ الْمَطَالِبِ الَّتِي لَا بُدَّ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ عَنْهَا.

القسم الرابع

حُكْمُ قَتْلِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ وَقِرَاءَةُ الْعِثْرَةِ لِآيَةِ الْجَزَاءِ وَالْكَفَّارَةِ

لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ: تَحْرِيمُ صَيْدِ الْبَرِّ عَلَى الْمُحْرِمِ وَأَمْثَلَةُ الْهَدْيِ وَالْكَفَّارَةِ

﴿ آيَةُ (95) بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ الذِّكْرُ:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ -

• الْكَلَامُ وَاضِحٌ، الْحَدِيثُ عَنْ حُرْمَةِ الصَّيْدِ الْبَرِّيِّ عَلَى الَّذِينَ دَخَلُوا فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ لِلْحَجِّ وَاللُّعْمَةِ

﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا - فَمَا هُوَ حُكْمُهُ؟ -

• "قَتَلَهُ" قَتَلَهُ كَيْ يَضْطَّادَهُ، لِأَجْلِ أَنْ يَسْتَوْلِيَ عَلَيْهِ -

﴿ فَجَزَاءٌ - مَا هُوَ جَزَاؤُهُ؟ - مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ

• إِذَا كَانَ حَاجًّا يُذْبِحُ فِي مِئَةِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَإِذَا كَانَ مُعْتَمِرًا فَإِنَّهُ يُذْبِحُ فِي مَكَّةَ، فَلَا يُوجَدُ فِي مَنَاسِكِ الْعُمْرَةِ الذَّبْحُ فِي مِئَةِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الذَّبْحُ فِي مَكَّةَ.

يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ: قِرَاءَةُ الْعِثْرَةِ وَمَرْجِعِيَةُ الرَّسُولِ وَالْإِمَامِ

﴿ هَذِهِ قِرَاءَةُ الْمُصْحَفِ:

X ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾،

• بِحَسَبِ تَفَاسِيرِ السَّقِيفَتَيْنِ، أَعْنِي سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ وَسَقِيفَةَ بَنِي طُوسِيٍّ؛ ("ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ": مِنْ الْمُسْلِمِينَ)، فَهَلْ أَنْ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْكَلَ تَشْرِيعَهُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ؟!

✓ الْعِثْرَةُ الطَّاهِرَةُ قِرَاءَتُهَا: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ﴾، "ذُو عَدْلٍ": هَذِهِ قِرَاءَةُ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ.

X قِرَاءَةُ الْمُصْحَفِ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ﴾، ائْتَان.

✓ فِي قِرَاءَةِ الْعِثْرَةِ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ﴾، وَالْمُرَادُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي زَمَانِهِ، الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ مِنْ بَعْدِهِ فِي زَمَانِهِ، فَهَذَا هُوَ الْمَشْرَعُ، هَذَا تَشْرِيعُ.

• فَهَلْ عَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ مُشْرَعِينَ؟! إِمَامُنَا الْبَاقِرُ، إِمَامُنَا الصَّادِقُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا يَقُولَانِ: (هَذَا مِنْ خَطَا الْكُتَابِ الَّذِينَ كَتَبُوا الْمُصْحَفَ)،

• إِنَّهُمْ كُتَابُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَالْأَقْبَانُ أَهْلُ الْقُرْآنِ، أَعْنِي آلَ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، إِنَّهُمْ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِثْلَمَا جَاءَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ -

تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ - إِلَّا اللَّهَ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴿١٠﴾، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

• فِي قِرَاءَةِ الْعِثْرَةِ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾، وَذُو الْعَدْلِ الْحَقِيقِيُّ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، وَمِنْ بَعْدِهِ الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَآلِ رَسُولِ اللَّهِ، فَهَلْ حَكَمَ الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ؟ حَكَمَ الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ الْأَحَادِيثُ عِنْدَنَا،

• الْإِمَامُ الصَّادِقُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ حَكَمَ بِأَنَّ الْحَاجَّ وَالْمُعْتَمِرَ إِذَا مَا قَتَلَ نَعَامَةً اضْطَّادَهَا وَقَتَلَهَا صَيْدًا فَعَلَيْهِ أَنْ يُقَدَّمَ هَدِيًّا، كَقَارْنُهُ أَنْ يُقَدَّمَ بَدَنَةً يَعْنِي نَاقَةً، الْبَدَنَةُ النَّاقَةُ، وَإِذَا كَانَ قَدْ قَتَلَ ظَبْيًا فَعَلَيْهِ أَنْ يُقَدَّمَ شَاةً،

• وَإِذَا كَانَ قَدْ قَتَلَ حِمَارًا وَخَشِيًّا فَعَلَيْهِ أَنْ يُقَدَّمَ بَقْرَةً، وَإِذَا كَانَ قَدْ قَتَلَ مَهَاءً، الْمَهَاءُ هِيَ الْبَقْرَةُ الْوَحْشِيَّةُ، جَمْعُهَا مَهَا، الْمَهَاءُ مُفْرَدٌ وَالْمَهَا جَمْعٌ، وَإِذَا كَانَ قَدْ قَتَلَ مَهَاءً فَكَقَارْنُهُ أَنْ يَذْبَحَ بَقْرَةً، إِنْ كَانَ حَاجًّا يَقُومُ بِهِدَا فِي مَنَى، إِنْ كَانَ مُعْتَمِرًا يَقُومُ بِهِدَا فِي مَكَّةَ، وَبِأَمْكَانِهِ أَنْ يُوجَلَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَعُودَ إِلَى بَلَدِهِ وَهَنَّاكَ يَقُومُ بِذَبْحِ كَقَارْتِهِ، هَذَا جَاءَ عَنِ أَيْمَتِنَا، فَالْأَمْرُ وَاضِحٌ، الْأَمْرُ وَاضِحٌ.

• أَمَّا هَذَا الَّذِي يَذْكُرُونَهُ فِي تَفَاسِيرٍ أَوْ فَتَاوَى سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، أَوْ فِي تَفَاسِيرٍ وَفَتَاوَى سَقِيفَةِ بَنِي طُوسِيٍّ، هَذَا لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِدَيْنِ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ،

• لِأَنَّهُمْ يَقْرَأُونَ الْآيَةَ مِثْلَمَا أَخْطَأَ كُتَّابُ الْمُصْحَفِ فِي كِتَابَتِهَا: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾، يَحْكُمُ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا تَشْرِيحٌ، التَّشْرِيحُ مَرْدُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَآلِ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ، هُوَ لِأَنَّ الْمَرَّاجِعَ الطُّوسِيِّونَ يَسْلُبُونَ الْوَلَايَةَ التَّشْرِيْعِيَّةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَمِنْ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ وَيُعْطُونَهَا لِرَجَالٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حِينَئِذٍ أَقُولُ لَكُمْ دِينُهُمْ لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِدَيْنِ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ، هَذِهِ الْحَقَائِقُ، هَذِهِ الْحَقَائِقُ وَاضِحَةٌ وَجَلِيَّةٌ.

■ يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ - "ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ"، كَمَا فِي قِرَاءَةِ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ - يَحْكُمُ بِهِ -

• نَحْنُ نَقْرَأُ الْمُصْحَفَ تِلَاوَةً بِالْقِرَاءَةِ الْمُثَبَّتَةِ فِي الْمُصْحَفِ، الْأَيْمَةُ أَمْرُونَا بِذَلِكَ حَتَّى يَظْهَرَ إِمَامَ زَمَانِنَا، وَلَكِنَّا فِي التَّفْسِيرِ وَفِي الْفَتْوَى وَفِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ لَا بُدَّ أَنْ نَعُودَ إِلَى قِرَاءَةِ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ، وَإِلَّا سَنَضِيعُ فِي ضَلَالِ السَّقِيفَتَيْنِ

وَكَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا

■ هَدِيًّا بِالْبَالِغِ الْكُغْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ -

• مَا هُوَ مِقْدَارُ طَعَامِ الْمَسَاكِينَ؟ يُقِيمُ الصَّيْدُ كَمَ قِيَمَتِهِ فِي السُّوقِ، بِقِيَمَتِهِ يُشْتَرَى طَعَامٌ يُقَسَّمُ عَلَى الْمَسَاكِينَ يُعْطَى مُدٌّ لِكُلِّ مَسْكِينٍ -

■ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا، كَيْفَ نَحْسِبُ عَدَدَ أَيَّامِ الصَّوْمِ؟

• يُقِيمُ الصَّيْدُ بِقِيَمَتِهِ السُّوقِيَّةِ، وَنَحْسِبُ قِيَمَتَهُ بِقِيَمَةِ الطَّعَامِ، بِقِيَمَةِ الْحِنْطَةِ، بِقِيَمَةِ الطَّحِينِ، بِقِيَمَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُقَدَّمُ لِلْمَسَاكِينَ، فَإِذَا عَرَفْنَا مِقْدَارَ الطَّعَامِ، لِنَفْتَرِضَ أَنَّ الطَّعَامَ كَانَ عِشْرِينَ مُدًّا، فَلِكُلِّ مُدٍّ عَلَيْهِ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا،

• لِأَنَّهُ لَا يَمْتَلِكُ الْمَالَ الَّذِي يُكْفِّرُ بِهِ طَعَامًا لِلْمَسَاكِينَ، هُوَ مُخَيَّرٌ، هُوَ مُخَيَّرٌ، هُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْهَدْيِ وَبَيْنَ إِطْعَامِ الْمَسَاكِينَ وَبَيْنَ الصَّيَامِ، إِذَا كَانَ عَدَدُ الْأَمْدَادِ أَكْثَرَ مِنَ السُّتَيْنِ فَإِنَّهُ يَقِفُ عِنْدَ صِيَامِ سِتِّينَ يَوْمًا، هَذَا أَعْلَى حَدِّ فِي الْكَفَّارَاتِ الَّتِي تَكُونُ صَوْمًا، أَعْلَى حَدِّ فِي الْكَفَّارَاتِ الَّتِي تَكُونُ صَوْمًا أَنْ يَصُومَ الْمَكْفُرُ سِتِّينَ يَوْمًا، تَلَاحِظُونَ أَنَّ التَّفَاصِيلَ دَقِيقَةً.

لَا بُدَّ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ فِي فَهْمِ الْآيَاتِ

• يَفْرَأُ الْقَارِئُ الْقُرْآنَ وَهُوَ لَا يُدْرِكُ مَا يَقْرَأُ وَمَا هِيَ مَضَامِينُ هَذِهِ الْآيَاتِ، إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي تَتَنَاوَلُ هَذِهِ الْمَطَالِبَ الْجُرْئِيَّةَ لَيْسَتْ وَاضِحَةً، فَمَاذَا تَقُولُونَ عَنِ الْآيَاتِ الَّتِي تَتَنَاوَلَتْ حَقَائِقَ التَّوْحِيدِ؟! تَتَنَاوَلَتْ أَسْرَارَ الْمَعَارِفِ الْإِلَهِيَّةِ؟! وَمِنْ هُنَا لَا بُدَّ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، أَمَّا هَذِهِ التَّفَاسِيرُ الَّتِي أُلْفَتْ فِي أَجْوَاءِ سَقَيْفَةِ بَنِي طُوسِيٍّ لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِاللَّهِ وَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ، وَلَا بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ.

■ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ -

■ إِنَّهَا قِرَاءَةُ الْمُصْحَفِ، وَقِرَاءَةُ الْعِثْرَةِ: يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ - إِنَّهُ الرَّسُولُ، إِنَّهُ الْإِمَامُ - يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالْبَالِغِ الْكُغْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ.

القسم الخامس

صَيْدُ الْبَحْرِ وَصَيْدُ الْبَرِّ وَقِيَامُ الْكَعْبَةِ لِلنَّاسِ: رَمْيَةُ الْحَجِّ وَمِلاكَتُ أَحْكَامِهِ

أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا

إِلَى الْآيَةِ الَّتِي تَأْتِي بَعْدَهَا إِنَّهَا الْآيَةُ (96) بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ، لَا زِلْتُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ:

﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ - أَحِلَّ لَكُمْ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ - مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْسَيَّارَةِ﴾،

• لِّلْسَيَّارَةِ لِلَّذِينَ يُسَافِرُونَ، لِلَّذِينَ يَسِيرُونَ فِي طُرُقِ أَسْفَارِهِمْ،

﴿وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

• ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْسَيَّارَةِ - هَذَا مُحَلَّلٌ لِلَّذِينَ كَانُوا

مُحْرَمِينَ، وَلِلَّذِينَ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ وَلِلْسَيَّارَةِ -

• هَذَا التَّكْرَارُ الدَّائِمُ لِلأَمْرِ بِالتَّقْوَى، مَرَّ الْكَلَامُ عَن مَعْنَى التَّقْوَى لَا أَعِيدُ الْكَلَامَ الْمُتَقَدِّمَ،

التَّقْوَى وَلايَةُ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَقِينَا مِنَ النَّارِ، وَهِيَ

الَّتِي تَقِينَا مِنَ الْكُفْرِ وَالشُّرْكِ وَالْإِزْتِدَادِ وَالضَّلَالِ، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ

إِلَى الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا:

﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ -

• هَذَا بَيَانٌ وَوَصْفٌ لِلْكَعْبَةِ مِنْ أَنَّهَا هِيَ الَّتِي هِيَ الْبَيْتُ الْحَرَامُ، الْبَيْتُ الْحَرَامُ إِنَّهُ الْبَيْتُ

الْمُقَدَّسُ، الْبَيْتُ الَّذِي لَهُ حُرْمَةٌ، الْبَيْتُ الَّذِي لَهُ حُدُودٌ، الْبَيْتُ الَّذِي لَهُ حُقُوقٌ، هُوَ

هَذَا الْمُرَادُ مِنَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ -

• الْكَعْبَةُ رَمْزٌ، الْكَعْبَةُ عُنْوَانٌ، الْكَعْبَةُ إِشَارَةٌ لِمَضْمُونٍ هَذَا الْمَضْمُونُ هُوَ حَقِيقَةُ الدِّينِ،

حَقِيقَةُ الدِّينِ فِي وَلايَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ هِيَ الَّتِي تَتَقَوَّمُ بِهَا حَيَاةُ

الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَانِبِ الدُّنْيَوِيِّ وَفِي الْجَانِبِ الدُّنْيَوِيِّ، وَلِذَا فَإِنَّ الْكَعْبَةَ بِرَمْيَتِهَا هَذِهِ كَانَتْ

قِيَامًا لِلنَّاسِ، تَتَقَوَّمُ حَيَاةُ النَّاسِ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ بِهَا اعْتِقَادًا صَحِيحًا، تَتَقَوَّمُ بِهَا حَيَاةُ

النَّاسِ فِي بُعْدِهَا الدُّنْيَوِيِّ، وَفِي بُعْدِهَا الدُّنْيَوِيِّ.

وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ: جَمِيعُ شُؤُونِ الْحَجِّ قِيَامٌ لِلنَّاسِ

■ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ -

- جَمِيعُ شُؤُونِ الْكَعْبَةِ، جَمِيعُ شُؤُونِ الْحَجِّ، جَمِيعُ شُؤُونِ الْعُمْرَةِ، كُلُّ مَا يَزْتَبِطُ بِهِذِهِ الْمَنْظُومَةِ الَّتِي عُنْوَانُهَا شَعَائِرُ اللَّهِ
- إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَجْزَاءُ الصَّغِيرَةُ دَاخِلَةً فِي قِيَامِ حَيَاةِ النَّاسِ فِي بُعْدِهَا الدُّنْيَا، وَفِي بُعْدِهَا الدُّنْيَا، فَمَاذَا نَقُولُ عَنْ وِلَايَةِ إِمَامِ زَمَانِنَا الَّتِي هِيَ أَسَاسُ الْحَجِّ وَأَصْلُ الْحَجِّ وَحَقِيقَةُ الْحَجِّ؟!
- ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ - وَمَعَ الْكَعْبَةِ كَذَلِكَ - وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ - فَإِنَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ مَعْطُوفٌ هُنَا عَلَى الْكَعْبَةِ - وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ - كَذَلِكَ، فَكُلُّ هَذَا يُعْطَى هَذَا الْعُنْوَانَ؛ مِنْ أَنَّهُ قِيَامٌ لِلنَّاسِ تَتَقَوَّمُ حَيَاةُ النَّاسِ بِكُلِّ هَذِهِ الْعَنَاوِينَ فِي بُعْدِهَا الدُّنْيَا وَفِي بُعْدِهَا الدُّنْيَا -

ذَلِكَ لِتَعَلَّمُوا: مَلَكَاتُ الْأَحْكَامِ وَرُوحُ التَّشْرِيعِ

- ذَٰلِكَ لِتَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾،
- الْآيَةُ تُشِيرُ إِلَى مَلَكَاتِ الْأَحْكَامِ، أَحْكَامِ الدِّينِ، أَحْكَامِ التَّشْرِيعِ تَتَفَرَّعُ عَلَى أَحْكَامِ التَّكْوِينِ، فَأَحْكَامُ التَّشْرِيعِ لَهَا مَلَكَاتٌ، لَهَا رُوحٌ، الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ هُوَ جَسَدٌ، جَسَدٌ لِرُوحِ الْأَحْكَامِ الَّتِي نُمَارِسُهَا إِنْ كَانَتْ عَمَلًا نَقُومُ بِهِ، أَوْ كَانَتْ أَمْرًا نُنْتَهِي عَنْهُ، وَنَمْتَنِعُ عَنْهُ، هَذِهِ الْأَحْكَامُ يُمَكِّنُنِي أَنْ أَشَبَّهَهَا لَكُمْ بِأَنَّهَا تُمَثِّلُ الْجَانِبَ الْمَادِّيَّ.
- أَمَّا الْجَانِبُ الْمَعْنَوِيُّ؛ رُوحُ الْحُكْمِ، رُوحُ الْحُكْمِ مَلَكَهُ، وَمَلَكَهُ يَتَفَرَّعُ عَنِ الْأَحْكَامِ التَّكْوِينِيَّةِ، وَلِذَا فَإِنَّ الْآيَةَ هَكَذَا تَقُولُ: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، مِنْ أَحْكَامِ التَّكْوِينِ، هُوَ الَّذِي وَضَعَهَا، فَأَحْكَامُ التَّكْوِينِ هَذِهِ تَتَفَرَّعُ عَنْهَا أَحْكَامُ التَّشْرِيعِ، وَالْعَلَاقَةُ بَيْنَ أَحْكَامِ التَّشْرِيعِ وَأَحْكَامِ التَّكْوِينِ هِيَ هَذِهِ الَّتِي يُعَبَّرُ عَنْهَا بِمَلَكَاتِ الْأَحْكَامِ.

أَحْكَامُ التَّشْرِيعِ مُتَفَرَّعَةٌ عَنِ أَحْكَامِ التَّكْوِينِ

- مَلَكَ الْحُكْمِ؛ رُوحُهُ، حَقِيقَتُهُ، الْمَنَافِعُ الَّتِي تَتَرْتَّبُ عَلَى الْإِلْتِزَامِ بِذَلِكَ الْحُكْمِ، أَكَانَ إِيْجَابِيًّا، أَمْ كَانَ سَلْبِيًّا، مُرَادِي بِالْإِيْجَابِيِّ؛ أَنَّنَا نَعْمَلُ بِهِ، وَمُرَادِي بِالسَّلْبِيِّ؛ أَنَّنَا نَمْتَنِعُ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ

فَمَتَّعَ عَنْهُ، هُنَاكَ مَنَافِعُ، وَهَذِهِ الْمَنَافِعُ قَدْ تَكُونُ مَادِّيَّةً دُنْيَوِيَّةً بَحْتَةً، وَقَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْمَنَافِعُ مَعْنَوِيَّةً بَحْتَةً فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ تَكُونُ الْمَنَافِعُ أُخْرَوِيَّةً تَتَحَقَّقُ لَنَا فِي الْآخِرَةِ. ﴿١﴾ وَهُنَاكَ أَضْرَارٌ؛ هَذِهِ الْأَضْرَارُ قَدْ تَكُونُ مَادِّيَّةً دُنْيَوِيَّةً بَحْتَةً، وَقَدْ تَكُونُ أَضْرَارًا مَعْنَوِيَّةً تَرْتَبُطُ بِالْحَالَةِ النَّفْسِيَّةِ وَالرُّوحِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ وَالْوَجْدَانِيَّةِ لِلإِنْسَانِ، وَقَدْ تَكُونُ أَضْرَارًا أُخْرَوِيَّةً تَظْهَرُ آثَارَهَا فِي عَالَمِ الْآخِرَةِ. ﴿٢﴾ فَمَلَكَاتُ الْأَحْكَامِ أَمْرٌ مُتَشَعَّبٌ وَمُعَقَّدٌ جِدًّا مِثْلَمَا هُوَ التَّكْوِينُ مُعَقَّدٌ وَمُتَشَعَّبٌ جِدًّا، فَمَا نَعْرِفُهُ مِنَ الْأَحْكَامِ هُوَ ظَاهِرُ الْأَمْرِ، أَمَّا بَاطِنُ هَذِهِ الْأَحْكَامِ فَإِنَّهُ مُرْتَبِطٌ بِشُؤْنِ التَّكْوِينِ وَشُؤْنِ الْخَلْقِ، وَإِلَى هَذَا تُشِيرُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ بِنَحْوِ إِجْمَالِي: ﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، فَهَذِهِ الْأَحْكَامُ وَهَذِهِ الْمَنَاسِكُ تَرْتَبُطُ بِشُؤْنِ عَالَمِ التَّكْوِينِ، مِنْهَا مَا لَهُ عِلَاقَةٌ فِي عَالَمِ الشَّهَادَةِ، وَمِنْهَا مَا لَهُ عِلَاقَةٌ بِعَالَمِ الْغَيْبِ، ﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

ملخص لمفاهيم القسم 3 و 4 و 5

(الْفَرْعُ الشَّرْعِيُّ وَالْإِمْتِحَانُ الْعَمَلِيُّ وَجُزْءٌ مِنْ رُوحِ الْحُكْمِ وَمَلَكَه)

أَحْكَامُ الصَّيْدِ وَالْإِحْرَامِ وَالْكَفَّارَةِ وَمَرْجِعِيَّةُ الشَّرِيحِ

المَحْوَرُ	التَّعْرِيفُ / الْمَقْصُودُ	بَيَانُهُ فِي سِيَاقِ الْأَقْسَامِ	الْعِلَاقَةُ بِمَا بَعْدَهُ
الْإِبْتِلَاءُ بِالصَّيْدِ	إِمْتِحَانُ إِلَهِيٍّ لِلْمُحْرِمِينَ	الآيَةُ: ﴿لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾، وَقَدْ بَيَّنَّ الْمَقْطَعُ أَنَّهَا وَاقِعَةٌ خَاصَّةٌ فِي عَمْرَةِ الْقَضَاءِ، لَكِنْ حُكْمُهَا جَارٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ.	هَذَا يَضَعُ الْإِطَارَ الْعَامَّ: أَحْكَامُ الصَّيْدِ فِي الْإِحْرَامِ جَاءَتْ فِي سِيَاقِ امْتِحَانِ الطَّاعَةِ.
عَمْرَةُ الْقَضَاءِ	السِّيَاقُ التَّأْرِيخِيُّ لِلْإِبْتِلَاءِ	حِينَ جَاءَ النَّبِيُّ وَالْمُسْلِمُونَ فِي الْعَامِ التَّالِيِّ بَعْدَ صَلْحِ الْحَدِيبِيَّةِ، حُشِرَتْ الْوَحُوشُ حَوْلَهُمْ، فَصَارَ الصَّيْدُ قَرِيبًا جِدًّا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَرِمَاحِهِمْ.	هَذَا يَشْرَحُ لِمَاذَا ذُكِرَ الصَّيْدُ هُنَا، وَيُنْقِلُنَا إِلَى مَقْصِدِ الْإِمْتِحَانِ.

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق الأقسام	التعريف / المقصود	المحور
من هنا يُربط الأمر بابتلاءات الأمم السابقة.	ليست المسألة مسألة صيد فقط، بل كشف من يطيع في حال القدرة والقرب من الممنوع.	الغاية من الابتلاء	ليعلم الله من يخافه بالغيب
هذا يوسع الحكم من حادثة جزئية إلى سنة إلهية عامة.	ربط المقطع بين هذه الواقعة وبين نهر طالوت وأصحاب السبت، ثم قرر أن ما جرى على الأمم الماضية يجري على هذه الأمة.	هذا الابتلاء ليس جديدًا	سنة الامتحان في الأمم
هذا هو الحكم المركزي الذي ستترفع عنه الكفارة والجزاء.	في الآية: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾، والمقصود صيد البر حال الإحرام للحج أو العمرة.	الصيد المحرم على المحرم	صيد البر
هذا يوضح أن التحريم ليس مطلقًا في كل صيد، بل هو مقيّد بنوع الصيد.	الآية التالية فرقت بوضوح: أحل لكم صيد البحر وطعامه، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً.	الصيد المباح للمحرم	صيد البحر
هذا يربط الحكم بزمانه وحالته، فلا يفهم بمعزل عن وضع المكلف.	المنع من صيد البر إنما يكون ما دمتم حرماً، فإذا حللتم من إحرامكم عاد الصيد مباحاً لكم.	الحالة التي يترتب عليها التحريم	الإحرام
من هنا يبدأ التفريع الفقهي: ما هو الجزاء؟	الآية تتحدث عن من قتل الصيد متعمداً لأجل أن يصطاده ويستولي عليه.	هو موضع الجزاء والكفارة	قتل الصيد متعمداً
هذا يفتح باب السؤال: من الذي يحدد هذا الجزاء؟	بين المقطع أمثلة: النعامة بدنة، الطبي شاة، الحمار الوحشي بقرة، والمها بقرة.	التعويض بهدي مماثل	جزاء مثل ما قتل من النعم

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق الأقسام	التعريف / المقصود	المحور
هذا هو مفصل الجدول؛ لأنه يحدد من يملك التشريع وبيان الحكم.	بحسب قراءة العترة: ذو عدل لا ذوا عدل؛ والمقصود به رسول الله في زمانه، والإمام المعصوم بعده.	المَرْجِعُ التَّشْرِيْعِي الْحَقِيقِي	يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ
بهذا يتضح الفرق بين مرجعية العترة ومرجعية الاجتهاد البشري.	المقطع يعرض قراءة المصحف المثبتة، ثم يقرر أن العترة قالت إن هذا من خطأ الكتاب، وأن المرجع ليس رجلين من المسلمين، بل الرسول والإمام.	قِرَاءَةُ الْمُصْحَفِ الَّتِي نَقَدَهَا الْمَقْطَعُ	ذَوَا عَدْلٍ
بعد الهدى تأتي البدائل الأخرى في الكفارة.	إن كان حاجًا ذُبح الجزاء في منى يوم النحر، وإن كان معتمرًا ففي مكة، وله تفصيل في كلمات الأئمة.	الْجَزَاءُ الْأَوَّلُ الْمُمْكِنُ	الْهَدْيُ
هذا يمهد للبدل الثالث، وهو الصيام.	يُقَوِّمُ الصيد بقيمته السوقية، ويشتري بها طعام يقسّم على المساكين، لكل مسكين مدّ.	الْبَدِيلُ الثَّانِي فِي الْكُفَّارَةِ	إِطْعَامُ الْمَسَاكِينِ
هذا يكمل صورة التخيير بين وجوه الكفارة.	يحسب عدد الأيام على أساس عدد الأمداد، فلكل مدّ يوم، مع الوقوف عند حدّ ستين يومًا إذا زاد الحساب على ذلك.	الْبَدِيلُ الثَّلَاثُ فِي الْكُفَّارَةِ	عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا
هذا ينقل من جسد الحكم إلى روحه الباطنة.	المقطع يكرر أن التقوى هي ولاية محمد وآل محمد، وهي التي تقي من النار والضلال.	لَيْسَتْ عِبَارَةً رَائِدَةً بَلْ رُوحُ الْحُكْمِ	التَّقْوَى فِي سِيَاقِ الْأَحْكَامِ
من هنا يدخل المقطع إلى ملاكات الأحكام.	الكعبة، والشهر الحرام، والهدى، والقلائد، كلها قيام للناس في بعدهم	وْظِيْفَةُ الْكَعْبَةِ وَشُؤُونِهَا فِي حَيَاةِ النَّاسِ	قِيَامًا لِلنَّاسِ

المَحْوَرُ	التَّعْرِيفُ / المَقْصُودُ	بَيَانُهُ فِي سِيَاقِ الْأَقْسَامِ	العَلَاقَةُ بِمَا بَعْدَهُ
		الديني والدينيوي، لأنها ترمز إلى حقيقة الدين.	
مَلَائِكَةُ الأَحْكَامِ	رُوحُ الْحُكْمِ وَحَقِيقَتُهُ وَمَنَافِعُهُ وَأَصْرَارُهُ	المقطع يشرح أن الأحكام الشرعية أجساد، ولها أرواح وملائك متفرعة عن أحكام التكوين، ومنها منافع مادية ومعنوية وأخروية، وأضرار كذلك.	هذا يجعل فهم أحكام الصيد والإحرام ليس فهمًا فقهيًا شكليًا فقط، بل فهمًا مقاصديًا تكوينيًا.
الخُلَاصَةُ المَنْهَجِيَّةُ	الحُكْمُ لَا يُفْهَمُ بِغَيْرِ العِثْرَةِ	لأن تفاصيل هذه الآيات الجزئية نفسها لا تُفهم من ظاهر القراءة وحده، فلا بد من الرجوع إلى محمد وآل محمد في التفسير والفتوى واستنباط الأحكام.	هذا يمهد طبيعيًا للجدول الثالث الخاص بالكعبة، والمسجد الحرام، ونداء إبراهيم، والمنافع.

القسم السادس

المَسْجِدُ الْحَرَامُ سِوَاءَ لِلنَّاسِ وَنِدَاءِ إِبْرَاهِيمَ بِالْحَجِّ: الْمَنَافِعُ وَالذِّكْرُ وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ

المَسْجِدُ الْحَرَامُ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سِوَاءَ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ

وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ إِلَى سُورَةِ الْحَجِّ؛ إِلَى الْآيَةِ (25) بَعْدَ التَّبَسُّمَةِ:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سِوَاءَ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ﴾،

- "الْعَاكِفُ"؛ الْمُقِيمُ، إِنَّهُمْ أَهْلُ مَكَّةَ، "وَالْبَادِ"؛ الَّذِي يَأْتِي مِنْ خَارِجِ مَكَّةَ، إِنَّهُ الْقَادِمُ الَّذِي جَاءَ لِلْحَجِّ أَوْ جَاءَ لِلْعُمْرَةِ، فَالْعَاكِفُ هُوَ السَّاكِنُ فِي مَكَّةَ الْمَكِّيُّونَ، وَأَمَّا "الْبَادِ"؛ الْبَادِ فَهُوَ الَّذِي جَاءَ مِنْ خَارِجِ مَكَّةَ جَاءَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا.
- الْحَدِيثُ هُنَا عَن قُرَيْشٍ بِالذَّرَجَةِ الْأُولَى الَّذِينَ وَقَفُوا حَاجِرًا فِيمَا بَيْنَ النَّبِيِّ وَيَبْنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فِيمَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَيَبْنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

• يَصُدُّوَنكُمْ يَمْنَعُونَكُمْ - الَّذِي جَعَلَنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ، مَا الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ؟

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ:

← الْمَكِّيُّ الَّذِي هُوَ ابْنُ مَكَّةَ، وَالزَّائِرُ الَّذِي جَاءَ إِلَى مَكَّةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا يَتَسَاوَيَانِ فِي الْحُقُوقِ، حُقُوقُهُمْ وَاحِدَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، حُقُوقُهُمْ وَاحِدَةٌ فِي الْكَعْبَةِ، حُقُوقُهُمْ وَاحِدَةٌ مُتَسَاوِيَةٌ فِي مَدِينَةِ مَكَّةَ،

← وَلِذَا كَانَ هَذَا الْأَمْرُ مَعْرُوفًا مُنْذُ زَمَانِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ، أَهْلُ مَكَّةَ إِلَى بَدَايَاتِ حُكْمِ مُعَاوِيَةَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، لَمْ يَكُونُوا يَبْنُونَ أَسِيجَةً عَلَى بُيُوتِهِمْ، بُيُوتُهُمْ وَأَمَامَ بُيُوتِهِمْ سَاحَاتٌ وَأَفْنِيَةٌ وَاسِعَةٌ، فَكَانَ الْحُجَّاجُ وَالْمُعْتَمِرُونَ يَنْزِلُونَ فِي هَذِهِ السَّاحَاتِ الَّتِي هِيَ أَفْنِيَةٌ وَسَاحَاتٌ لِبُيُوتِ أَهْلِ مَكَّةَ، النَّبِيُّ أَلَزَمَ أَهْلَ مَكَّةَ بِهَذَا، وَالْأَمْرُ جَرَى كَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي خِلَافَةِ عُمَرَ، وَفِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ أَيْضًا أَلَزَمَ أَهْلَ مَكَّةَ بِذَلِكَ،

← إِلَى زَمَانِ مُعَاوِيَةَ، مُعَاوِيَةُ هُوَ الَّذِي غَيَّرَ هَذَا الْحُكْمَ، فَبُنِيَتِ الْأَسِيجَةُ، وَوُضِعَتِ الْأَبْوَابُ، وَوُضِعَتِ الْأَقْفَالُ عَلَى الْأَبْوَابِ، وَتَغَيَّرَ هَذَا الْحُكْمُ مُنْذُ زَمَانِ مُعَاوِيَةَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ،

← نَبِيْنَا الْأَعْظَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا مُعَاوِيَةَ عَلَى مِنْبَرِهِ أَمَرَهُمْ أَنْ يَقْتُلُوا مُعَاوِيَةَ، وَلَكِنَّ الْأُمَّةَ أُمَّةٌ غَادِرَةٌ، هَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ الْقَوْمِ فِي كُتُبِ سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُتُبِنَا؛ (مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ الْأَعْظَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا مَا رَأَوْا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يَقْتُلُوهُ، أَنْ يَقْتُلُوهُ)، وَلَكِنَّ الْأُمَّةَ بَايَعَتْ مُعَاوِيَةَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلْمٍ: الصَّحِيفَةُ الْمَشْهُومَةُ وَأَقْبَحُ الظُّلْمِ فِي الْبَيْتِ

◻ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً - الْأَحْكَامُ وَاحِدَةٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَلِلْقَادِمِينَ إِلَيْهَا حُجَّاجًا وَمُعْتَمِرِينَ - الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ - الْمَكِّيُّ ابْنُ مَكَّةَ - الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ - الَّذِي يَأْتِي مِنْ حَارِجِ مَكَّةَ - وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ - يُرِدُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ -

◻ وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلْمٍ - "الْحَادُ": هُوَ الْإِنْحِرَافُ عَنِ الْحَقِّ، الْإِلْحَادُ هُوَ الْإِنْحِرَافُ

عَنِ الْهُدَى، الْإِلْحَادُ هُوَ الْمَيْلُ - وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلْمٍ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ، بِحَسَبِ أَحَادِيثِ الْعِثْرَةِ الظَّاهِرَةِ فَإِنَّ الْكَلَامَ هُنَا عَنْ أَشَدِّ ظُلْمٍ خَطَطَ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، إِنَّهُمْ أَصْحَابُ الصَّحِيفَةِ الْمَشْهُومَةِ.

﴿ أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ مِنْ (الكَافِي الشَّرِيف)، هَذَا هُوَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْ طَبْعَةِ دَارِ الْأُسُوءَةِ / طِهْرَانَ - إِيرَانَ / فِي الصَّفْحَةِ (477)، الْحَدِيثُ (44):

■ بِسَنَدِ الْكَلْبِيِّ - مُصَنَّفِ الْكَافِي - عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ"، قَالَ إِمَامُنَا الصَّادِقُ: نَزَلَتْ فِيهِمْ -

• فِي الَّذِينَ كَتَبُوا الصَّحِيفَةَ الْمَشْهُومَةَ الَّتِي كَانَتْ بَرْنَامَجًا مُخَطَّطًا لِمَا جَرَى فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِمَامُنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ:

■ حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا عَلَى كُفْرِهِمْ وَجُحُودِهِمْ بِمَا نُزِّلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَأَلْحَدُوا فِي الْبَيْتِ بِظُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَوَلِيِّهِ، فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ - فَالآيَةُ هُنَا تَتَحَدَّثُ عَنْ أَشَدِّ مُمَارَسَةٍ لِأَقْبَحِ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ.

• الرَّوَايَةُ وَاضِحَةٌ جَدًّا: نَزَلَتْ فِيهِمْ حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا - حَيْثُمَا كَتَبُوا صَحِيفَتَهُمُ الْمَشْهُومَةَ - فَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا عَلَى كُفْرِهِمْ - عَلَى كُفْرِهِمْ بِبَيْعَةِ الْغَدِيرِ، لِأَنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْخِلَافَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ لَنْ تَكُونَ لِعَلِيِّ أَوْ لِأَيِّ هَاشِمِيٍّ، وَلِذَا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ لَمْ يَحْضَرْ هَاشِمِيٌّ وَاحِدٌ،

• لِأَنَّ مَضْمُونَ الصَّحِيفَةِ الَّتِي كَتَبُوهَا هُوَ هَذَا: "أَنْ تَخْرُجَ الْخِلَافَةُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ" - نَزَلَتْ فِيهِمْ، حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا عَلَى كُفْرِهِمْ وَجُحُودِهِمْ بِمَا نُزِّلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - فِي بَيْعَةِ الْغَدِيرِ - فَأَلْحَدُوا، فَأَلْحَدُوا فِي الْبَيْتِ بِظُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَوَلِيِّهِ، فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ.

النَّجْوَى وَالْكِتَابُ الْمَكْتُوبُ وَمَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ سَقِيفَةِ وَقْتَلِ الْحُسَيْنِ

﴿ هَذَا هُوَ الْجُزْءُ (8) مِنْ طَبْعَةِ أُخْرَى مِنْ طَبْعَاتِ (الكَافِي الشَّرِيف)، مِنْ طَبْعَةِ دَارِ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوعَاتِ / بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ / فِي الصَّفْحَةِ (153)، إِنَّهُ الْحَدِيثُ (202):

■ عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - أَبُو بَصِيرٍ يُحَدِّثُنَا عَنْهُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" - هَذِهِ هِيَ الْآيَةُ (7) مِنْ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ -

✓ مَاذَا قَالَ إِمَامُنَا الصَّادِقُ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ -

← قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ -

■ وَهَذَا نَحْنُ نَعْرِفُهُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ؛ (فِي فَلَانٍ وَفُلَانٍ: فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ)، الْإِمَامُ ذَكَرَ الْأَسْمَاءَ، فِي الْأَعْمِ الْأَعْلَبِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الْإِمَامُ ذَكَرَ الْأَسْمَاءَ، بِقَرِينَةٍ أَنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ ذَكَرَ بَقِيَّةَ الْأَسْمَاءِ وَذَكَرَ تَفْصِيلَ الْوَاقِعَةِ، لَكِنَّ النَّسَاحَ وَرَبَّمَا رِوَاةُ الْحَدِيثِ هُمْ الَّذِينَ اسْتَعْمَلُوا هَذِهِ التَّكْنِيَةَ لِلتَّقْيَةِ وَاللِّظُرُوفِ الْمُحِيْطَةِ بِهِمْ
 ← نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبِي عُبَيْدَةَ الْجَرَّاحِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ حَيْثُ كَتَبُوا الْكِتَابَ بَيْنَهُمْ، وَتَعَاهَدُوا وَتَوَافَقُوا لِيَنْ مَضَى مُحَمَّدٌ لَا تَكُونَ الْخِلَافَةُ فِي بَنِي هَاشِمٍ وَلَا النُّبُوَّةُ أَبَدًا -

■ وَلِذَلِكَ كَمَا قُلْتُ لَكُمْ؛ لَمْ يَعْقِدُوا اجْتِمَاعَهُمْ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ وَإِنَّمَا تَرَكُوا النَّبِيَّ وَهُوَ لَمْ يُدْفَنْ بَعْدَ، تَرَكُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُنْشَغِلًا بِتَغْسِيلِ النَّبِيِّ وَتَكْفِينِهِ وَتَجْهِيْزِهِ وَمَعَهُ الْهَاشِمِيُّونَ،

■ وَحِينَمَا جَاءَ مَنْ أَخْبَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنَّ الْقَوْمَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ لَمْ يَعْزَبَ بِذَلِكَ، كَانَ مُنْشَغِلًا بِتَجْهِيْزِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَذَهَبَ هَؤُلَاءِ كَاللُّصُوصِ يَتَسَلَّلُونَ إِلَى سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَلَمْ يَحْضُرْ هَاشِمِيٌّ وَاحِدٌ فِي تِلْكَ السَّقِيْفَةِ اللَّعِيْنَةِ -

← فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ، قَالَ: قُلْتُ - أَبُو بَصِيْرٍ يَقُولُ لِلْإِمَامِ الصَّادِقِ - قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: "أَمْ أَبْرَمُوا أَمْرًا فَإِنَّا مُبْرِمُونَ، أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ" - الْآيَتَانِ مِنْ سُورَةِ الزُّحُرْفِ - قَالَ: وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ نَزَلَتَا فِيهِمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ -

■ فِي هَذِهِ الْمَجْمُوعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبِي عُبَيْدَةَ الْجَرَّاحِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ بِحَسَبِ مَا جَاءَ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي أَقْرَوُهَا عَلَيْكُمْ مِنَ الْكَافِي الشَّرِيفِ - وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ مِنْ سُورَةِ الزُّحُرْفِ؛ ﴿أَمْ أَبْرَمُوا أَمْرًا فَإِنَّا مُبْرِمُونَ﴾ * أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ -

← ثُمَّ يَقُولُ إِمَامُنَا الصَّادِقُ لِأَبِي بَصِيْرٍ: لَعَلَّكَ تَرَى أَنَّهُ كَانَ يَوْمٌ يَشْبَهُ يَوْمَ كُتِبَ الْكِتَابُ إِلَّا، إِلَّا يَوْمَ قِتْلِ الْحُسَيْنِ، وَهَكَذَا كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَعْلَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ؛ أَنَّ إِذَا كُتِبَ الْكِتَابُ قِتِلَ الْحُسَيْنُ وَخَرَجَ الْمَلِكُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ كُلُّهُ -

■ لَقَدْ تَحَقَّقَ هَذَا الْأَمْرُ؛ (إِذَا كَتَبَ الْكِتَابَ قُتِلَ الْحُسَيْنُ)، الْحُسَيْنُ لَمْ يُقْتَلْ فِي يَوْمِ السَّقِيْفَةِ، الْحُسَيْنُ قُتِلَ فِي يَوْمِ الصَّحِيْفَةِ الْمَشْهُومَةِ الَّتِي كَتَبَهَا هَؤُلَاءِ، هَذَا هُوَ دَيْنُ الْعِثْرَةِ، وَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تُطَبِّقُوا هَذِهِ الْحَقَائِقَ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنْ تَفَاصِيلِ سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِ الْبُخَارِيِّ فَإِنَّ الْمَعَانِي سَتَكُونُ وَاضِحَةً وَوَاضِحَةً وَوَاضِحَةً جِدًّا جِدًّا جِدًّا، حَقَائِقُ دَيْنِ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ، وَحَقَائِقُ ثِقَافَةِ الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهَا.

وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ: طَهَارَةُ التَّوْحِيدِ وَتَطْهِيرُ الْبَيْتِ

◀ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾، هَذَا أَسْوَأُ وَأَخْبَثُ مَا جَرَى فِي الْكَعْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الصَّحِيْفَةُ الْمَشْهُومَةُ اللَّعِيْنَةُ.

◀ ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾

◉ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ -

● "بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ"؛ سَهَّلْنَا لَهُ الْأَمْرَ، وَطَّأْنَا لَهُ الْأَمْرَ، هَيَّأْنَا لَهُ الْأَمْرَ، هَذَا هُوَ مَعْنَى بَوَّأْنَا، وَطَّأْنَا لَهُ الْأَمْرَ، مَهَّدْنَا لَهُ الْأَمْرَ، سَهَّلْنَا لَهُ الْأَمْرَ -

◉ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَّرْ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ،

● مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، الشَّرْطُ الَّذِي اشْتَرَطَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ: (أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا)، أَنْ يَكُونَ مُتَطَهَّرًا بِطَهَارَةِ التَّوْحِيدِ، أَنْ يَكُونَ مُنْزَهًا عَنِ نَجَاسَةِ الشَّرِكِ وَالْكَفْرِ وَعَنْ كُلِّ بَاطِلٍ فِيمَا يُقَالُ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

● أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا - عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ ظَاهِرًا مُتَطَهَّرًا بِطَهَارَةِ التَّوْحِيدِ، وَمِنْ هُنَا يَأْتِي الْأَمْرُ بِتَطْهِيرِ الْبَيْتِ، فَفَاقِدُ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ إِبْرَاهِيمَ ظَاهِرًا حَتَّى يُطَهَّرَ هَذَا الْبَيْتَ، الْحَدِيثُ هُنَا عَنِ التَّطْهِيرِ الْمَعْنَوِيِّ،

● قَطْعًا التَّطْهِيرُ الْمَادِّيُّ مَطْلُوبٌ، وَلَكِنَّ التَّطْهِيرَ الْأَصْلَ هُوَ التَّطْهِيرُ الْغَيْبِيُّ، التَّطْهِيرُ الْحَقِيقِيُّ، التَّطْهِيرُ النُّورِيُّ

● لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ - إِنَّهُمْ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ، وَحِينَمَا وُلِدَ عَلِيٌّ فِي وَسَطِ الْكَعْبَةِ وُلِدَ سَاجِدًا وُلِدَ سَاجِدًا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، لَقَدْ طَافَتِ الْكَعْبَةُ بِعَلِيِّ، كَانَ فِي وَسْطِهَا، مِثْلَمَا يَطُوفُ الْحَقُّ حَوْلَ عَلِيٍّ، عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، مِثْلَمَا يَطُوفُ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ فَإِنَّ الْكَعْبَةَ طَافَتْ حَقِيقَتُهَا حَوْلَ

عَلِيٍّ حِينَ وَضَعْتَهُ الظَّاهِرَةَ الْمُظَهَّرَةَ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَسَدٍ حِينَ وَضَعْتَهُ فِي وَسْطِ الْكَعْبَةِ، فِي مَرْكَزِ الْكَعْبَةِ - وَظَهَرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١﴾.

وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ: نِدَاءُ إِبْرَاهِيمَ وَالْمَنَافِعُ وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ

﴿١﴾ وَبَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي الْحَدِيثُ عَنِ النَّاسِ:

﴿١﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ - لِمَاذَا؟

• كَيْ يُجَدِّدُوا الْعُهُودَ مَعَ هَؤُلَاءِ، مَعَ هَؤُلَاءِ الطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ، هُنَا جَاءَ دَوْرُ النَّاسِ -

﴿٢﴾ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ -

• "عَلَى كُلِّ ضَامِرٍ": إِنَّهَا النِّيَاقُ الْمَهْزُولَةُ، النَّاسُ كَانَتْ فِي زَمَانِ إِبْرَاهِيمَ تَأْتِي إِلَى تِلْكَ الْأَصْقَاعِ الَّتِي بُنِيَتْ فِيهَا الْكَعْبَةُ بِيَدِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، النَّاسُ كَانَتْ تُسَافِرُ وَتَتَحَرَّكُ وَتَتَنَقَّلُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ بِوَاسِطَةِ النِّيَاقِ، بِوَاسِطَةِ الرَّوَاحِلِ -

• "رِجَالًا": عَلَى أَقْدَامِهِمْ، يَمْشُونَ عَلَى أَقْدَامِهِمْ - يَأْتُوكَ رِجَالًا - مَشِيًّا عَلَى الْأَقْدَامِ - وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ ﴿١﴾، عَلَى كُلِّ نَاقَةٍ مَهْزُولَةٍ، إِذَا ذُكِرَتِ النَّاقَةُ الْمَهْزُولَةُ فَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْكَلَامَ سَيَكُونُ شَامِلًا لِلنَّاقَةِ غَيْرِ الْمَهْزُولَةِ، لِأَنَّ الَّذِي يَعْرِفُهُ النَّاسُ أَنَّهُمْ لَا يُسَافِرُونَ عَلَى النِّيَاقِ الْمَهْزُولَةِ، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ وَاجِبٌ لَا بُدَّ أَنْ يَتَحَقَّقَ، فَلِذَا هُمْ يَأْتُونَ عَلَى كُلِّ ضَامِرٍ، "الضَامِرُ": هُوَ التَّحِيْفُ الَّذِي التَّصَقَّتْ بَطْنُهُ، التَّصَقَّتْ بَطْنُهُ بِظَهْرِهِ.

• مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢﴾، فَجَاجُ الْأَرْضِ أَنْحَاؤُهَا وَأَحْنَاؤُهَا الْمُتَّسِعَةُ الْمُتَّبَايِنَةُ الْمُخْتَلِفَةُ، "مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ"،

• مِنْ كُلِّ بَلَدٍ بَعِيدٍ وَبَعِيدٍ جِدًّا، فِي أَحَادِيثِ الْعِثْرَةِ الظَّاهِرَةِ مِنْ أَنَّ نِدَاءَ إِبْرَاهِيمَ وَصَلَ إِلَى الْجَمِيعِ، وَصَلَ إِلَى الَّذِينَ كَانُوا يَعِيشُونَ عَلَى الْأَرْضِ، وَوَصَلَ إِلَى الَّذِينَ كَانُوا مُقَدَّرًا لَهُمْ أَنْ يَعِيشُوا عَلَى الْأَرْضِ مِنْذُ زَمَانِ إِبْرَاهِيمَ وَإِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ اسْتَجَابَ لِنِدَاءِ إِبْرَاهِيمَ سَيُرْزَقُ الْحَجَّ سَيَكُونُ مُسْتَطِيعًا، وَمَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ لِنِدَاءِ إِبْرَاهِيمَ لَنْ يُرْزَقَ الْحَجَّ لَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْحَجِّ، وَالَّذِي أَجَابَ نِدَاءَ إِبْرَاهِيمَ عِدَّةَ مَرَّاتٍ فَإِنَّهُ سَيُرْزَقُ الْحَجَّ عِدَّةَ مَرَّاتٍ بَعْدَ اسْتِجَابَتِهِ لِنِدَاءِ إِبْرَاهِيمَ.

﴿٣﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ﴿٣﴾،

• الْمَنَافِعُ عُنْوَانٌ مِنْ عَنَاوِينِ هَذِهِ الْحَلَقَاتِ، وَالْحَدِيثُ عَنِ الْمَنَافِعِ هُنَا إِنَّهَا الْمَنَافِعُ الدُّنْيَوِيَّةُ وَالْمَنَافِعُ الْأُخْرَوِيَّةُ، إِنَّهَا الْمَنَافِعُ الْمَادِّيَّةُ وَالْمَنَافِعُ الْمَعْنَوِيَّةُ، وَقَدْ حَدَّثَنَا أَيْمَنُنَا

صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ عَنِ هَذِهِ الْمَنَافِعِ حِينَئِذَا نَصَلُ إِلَى هَذَا الْعُنْوَانِ فَإِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ
بِالتَّفْصِيلِ عَنِ هَذِهِ الْمَنَافِعِ.

عُنْوَانُ بَرْنَامَجِنَا: (الْحَجُّ الزَّهْرَائِيُّ، مَعَالِمُهُ، مَنَاسِكُهُ، مَنَافِعُهُ، وَمَضْمُونُهُ الْمَهْدَوِيُّ الْأَعْلَى).

❑ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ -

• الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ هِيَ الْأَيَّامُ الْعَشْرَةُ مِنْ أَيَّامِ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، مِنْ أَوَّلِ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ
إِلَى الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، وَيُضَافُ إِلَيْهَا أَيْضًا الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ أَنَّهَا أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، وَهِيَ الْأَيَّامُ
الثَّلَاثَةُ مَا بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ -

❑ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٥﴾، "

• أَمَّا الْبَائِسُ الْفَقِيرُ؛ هُوَ الْأَشَدُّ فَقْرًا، هُوَ الْأَكْثَرُ فَقْرًا، فَهُنَاكَ الْفَقِيرُ، وَهُنَاكَ الْمِسْكِينُ،
الْمِسْكِينُ أَشَدُّ فَقْرًا مِنَ الْفَقِيرِ، وَهُنَاكَ الْبَائِسُ الْفَقِيرُ وَهُوَ أَشَدُّ فَقْرًا مِنَ الْمِسْكِينِ.

ملخص مفاهيم القسم 5 و 6

(الْمَعَالِمُ الْكُبْرَى لِلْبَيْتِ وَالْمَسْجِدِ وَالْحَجِّ وَجُزْءِ الْآخِرِ لِمَلَائِكَةِ الْأَحْكَامِ)
الْكَعْبَةُ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَنِدَاءُ إِبْرَاهِيمَ: الْمَنَافِعُ وَالْمَعَالِمُ وَالْمَضْمُونُ

الْمَحْوَرُ	التَّعْرِيفُ / الْمَقْصُودُ	بَيَانُهُ فِي سِيَاقِ الْقِسْمَيْنِ	الْعَلَاقَةُ بِمَا بَعْدَهُ
الْكَعْبَةُ	لَيْسَتْ حَجْرًا فَقَطُّ، بَلْ رَمْرٌ وَعُنْوَانٌ وَإِشَارَةٌ	النص يقرر أن الكعبة عنوان لمضمون هو حقيقة الدين، وهذه الحقيقة في ولاية محمد وآل محمد، وبها تقوم حياة المؤمنين دينيًا ودنيويًا.	هذا يجعل الكلام ينتقل من الشكل المكاني إلى المعنى الديني الباطني.
الْبَيْتُ الْحَرَامُ	الْبَيْتُ الْمُقَدَّسُ الَّذِي لَهُ حُرْمَةٌ وَحُدُودٌ وَحُقُوقٌ	المقطع يشرح أن وصف "البيت الحرام" ليس وصفًا لفظيًا فقط، بل يدل على حرمة وحدود وحقوق يجب الوقوف عندها.	من هنا يفهم لماذا كانت الكعبة وما يتصل بها قيامًا للناس.

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق القسمين	التعريف / المقصود	المحور
هذا يربط الكعبة بسائر عناصر الحج، لا بوصفها معلماً منفصلاً.	الكعبة، والشهر الحرام، والهدي، والقلائد، كلها قيام للناس في بعدهم الديني والدنيوي، لأن وراءها حقيقة الدين.	مَا تَتَقَوَّمُ بِهِ حَيَاةُ النَّاسِ	قِيَامًا لِلنَّاسِ
هذا يمهد للحديث عن روح الأحكام وملاكاتهما.	ليست أموراً ثانوية، بل داخلية في قيام حياة الناس، لأنها من شؤون الكعبة ومنظومة الحج كلها.	أَجْزَاءُ الْمَنْظُومَةِ الْحَجِّيَّةِ	الشَّهْرُ الْحَرَامُ وَالْهَدْيُ وَالْقَلَائِدُ
بهذا ينتقل الكلام من تشريع ظاهر إلى جذوره التكوينية.	النص يشرح أن الحكم الشرعي ليس جسداً فقط، بل له روح وملاك، وهذه الملاكات متفرعة عن أحكام التكوين، ومنها ما هو دنيوي، وما هو معنوي، وما هو أخروي.	رُوحُ الْحُكْمِ وَحَقِيقَتُهُ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ مَنَافِعٍ وَأَضْرَارٍ	مَلَائِكَةُ الْأَحْكَامِ
هذا يفتح باب بيان المساواة في الحقوق داخل مكة والمسجد الحرام.	الآية من سورة الحج تبين أن المسجد الحرام جعل للناس سواء: العاكف فيه، وهو المقيم من أهل مكة، والبادي، وهو القادم من خارجها حاجاً أو معتمراً.	جُعِلَ لِلنَّاسِ سَوَاءً	الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ
من هنا ينتقل الكلام إلى الانحراف التاريخي الذي غير هذا الحكم.	أهل مكة والزائر القادم إليها يتساوون في الحقوق في المسجد الحرام والكعبة ومدينة مكة، بحسب ما يشرحه النص.	الْمُقِيمُ وَالْقَادِمُ مِنْ خَارِجِ مَكَّةَ	الْعَاكِفُ وَالْبَادِ
هذا يمهد للحديث عن الإلحاد في البيت وأشد صور الظلم فيه.	النص يذكر أن هذا المعنى كان جارياً إلى بدايات حكم معاوية، ثم تغير ببناء الأسيجة والأبواب والأقفال.	انْتَقَالَ الْوَاقِعُ مِنَ الْمُسَاوَاةِ إِلَى الْاِحْتِجَابِ وَالْاِسْتِثْنَاءِ	تَغْيِيرُ الْحُكْمِ

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق القسمين	التعريف / المقصود	المحور
هذا يربط حرمة البيت مباشرة بأخطر جريمة عقائدية في سياق النص.	بحسب روايات الكافي التي أوردها النص، المقصود الأشد هو الصحيفة المشؤومة وما تضمنته من تعاهد على الجحود بما نزل في أمير المؤمنين.	الإنحراف عن الحق والميل عن الهدى في البيت الحرام	الإلحاد بظلم
من هنا ينتقل الخطاب إلى إبراهيم والبيت بوصفه الأصل الطاهر المقابل لهذا الانحراف.	النص يصفها بأنها تعاهد وتعاهد على إخراج الخلافة من بني هاشم والجحود بما نزل في أمير المؤمنين، وأن هذا هو الإلحاد بظلم في البيت.	أفبح ما جرى في الكعبة والمسجد الحرام	الصحيفة المشؤومة
هذا يربط بناء البيت ب شرط التوحيد والتطهير.	معنى التبوئة هنا التهيئة والتمهيد والتسهيل لإقامة البيت على أساس التوحيد.	سهلنا ومهدنا ووطننا له الأمر	بوانا لإبراهيم مكان البيت
من هنا يتضح أن تطهير البيت ليس مادياً فقط، بل له أصل غيبي ونوري.	لا بد أن يكون إبراهيم طاهراً من الشرك والكفر والباطل حتى يكون أهلاً لتطهير البيت؛ لأن فاقده شيء لا يعطيه.	شرط التطهير طهارة: الأول التوحيد	أن لا تشرك بي شيئاً
هذا يمهد مباشرة إلى النداء بالحج.	النص يصرح بأن التطهير المادي مطلوب، لكن الأصل هو التطهير المعنوي الحقيقي، ثم يربطه بالطائفين والقائمين والركع السجود من محمد وآل محمد.	التطهير الحقيقي معنوي وغيبي أصلاً	وظهر بيبي
هذا يقود إلى بيان الاستجابة ورزق الحج.	النص يفسر النداء بالحج بأنه دعوة ليأتوا من كل فج عميق، رجالاً وعلى كل ضامر، ويشرح أن نداء إبراهيم وصل إلى جميع من كان وسيكون إلى يوم القيامة.	نداء عام لتجديد الاتصال والاستجابة	وآذن في الناس بالحج

العلاقة بما بعده	بيانه في سياق القسمين	التعريف / المقصود	المحور
هذا يفتح الطريق إلى المنافع التي لأجلها يأتي الناس.	من أجاب نداء إبراهيم يُرزق الحج، ومن لم يجب لا يُرزقه، ومن أجاهه مرات يُرزق الحج مرات بعدد استجابته، بحسب ما يعرضه النص من أحاديث العترة.	سَبَبُ التَّوْفِيقِ لِلْحَجِّ	الاستجابة لنداء إبراهيم
بعد المنافع يأتي ذكر اسم الله في أيام معلومات وما يرتبط بالأنعام والإطعام.	النص يجعل "المنافع" عنواناً محورياً في البرنامج كله، ويقرر أنها تشمل جميع هذه المستويات.	مَنَافِعُ دُنْيَوِيَّةٍ وَأُخْرَوِيَّةٍ، مَادِّيَّةٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ	المنافع
هذا يربط المنافع والذكر بمواقيت محددة داخل الحج.	من أول ذي الحجة إلى اليوم العاشر، ويضاف إليها في المقطع ذكر الأيام المعدودات بوصفها أيام التشريق بعد يوم النحر.	العَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ	الأيام المعلومات
هذا يقود إلى التمييز بين الفقير، والمسكين، والبائس الفقير.	تأتي هنا في سياق الذكر والأكل والإطعام، لا في سياق الإباحة العامة فقط.	مَا رُزِقَهُ النَّاسُ لِلذَّبْحِ وَالْأَكْلِ وَالْإِطْعَامِ	بهيمة الأنعام
بهذا تكتمل الدائرة: الحج من البيت والنداء إلى المنافع والذكر والإطعام.	النص يبين أن البائس الفقير أشد فقراً من المسكين، والمسكين أشد فقراً من الفقير.	أَشَدُّ مَرَاتِبِ الْفَقْرِ	البائس الفقير
هذا يُغلق الجدول الثالث، ويُظهر ترابط القسمين الخامس والسادس بوصفهما الكتلة الرمزية المقاصدية في المستند.	الكعبة قيام للناس، والمسجد الحرام سواء للناس، وتطهير البيت، والنداء بالحج، والمنافع، والأيام المعلومات، كلها في النص ليست قضايا متفرقة، بل أجزاء من منظومة واحدة متصلة بمعنى الدين وبمضمونه الأعلى.	الْبَيْتُ وَالْمَسْجِدُ وَالنَّدَاءُ وَالْمَنَافِعُ كُلُّهَا تَدْوِرُ حَوْلَ مَضْمُونٍ وَاحِدٍ	الخلاصة المنهجية